سروی العید السعید فی حل الدعاء بعد صلاة العید

الله اکبر۔ الله اکبر لااله الاالله
والله اکبر الله اکبر ولله الحمد

مشروعیۃ الدعاء من القرآن والسنۃ

تالیف

امام اهلسنت' فقیه العصر الشیخ امام احمد رضا
المحقق البریلوی علیه الرحمته والرضوان

سرورالعيد السعيد

فى

حل الدعاء بعد صلاة العيد

المعروف بـــ

مشروعية



الدعاء

من القرآن والسنة

ترجمه

محمد أبوالحسن القادرى المصباحى

مقدمه

بقلم: العالم النحرير الداعية الكبير الشيخ

إفتخار أحمد القادرى

الأستاذ بدار العلوم القادرية، غريب نواز ، ليدي اسمت ، جنوب إفريقية.

بسم الله الرحمن الرحيم

قد ألقيت نظرة خاطفة على رسالة "سرور العيد السعيد فى حلّ الدعاء بعد صلاة العيد" للفقيه العبقرى الجليل الإمام أحمد رضا القادرى الحنفى قدس سره .

وقد عرّبها الأستاذ الفاضل المفتى محمد أبو الحسن القادري المصباحى أحد أساتذة الجامعة الأمجدية بغوسى من شمال الهند ومحتويات الرسالة بائنة بإسمها، فقد حاول المؤلف قدس سره إقناع القارئ بأن الدعاء بعد صلاة العيدين مستحبّ ومرغّب ومطلوب فى الشرع الإسلامى وقد استدلّ المؤلف على إثبات موقفه بالدلائل القوية والأحاديث الصحيحة ومنها:

ما أخرج الإمام أحمد وأصحاب الستة عن أم عطية رضى الله تعالىٰ عنها أن النبى ﷺ قال: "تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض ويعتزل الحيض المصلى ويشهدن الخير ودعوة المسلمين".

كما استدل بحديث البخارى الأخر، عن نفس الراوية، كنا نؤقر أن نخرج يوم العيد حتى تخرج البكر من خدرها حتى تخرج

الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم ويرجون بركة ذلك اليوم وطهرته . (صحيح البخارى ص ١٣٢ ج ١)

وهكذا أتى المؤلف بكثير من الأحاديث التى تدل على إستحباب الدعاء واستحسانه بعد صلاة العيدين، فأجاد المؤلف وأدى حق الموضوع كما هو دأبه فى معالجة موضوع يأخذه.

فسبحان من وهبه هذه الموهبة وهذه القدرة وهذه الجدارة.

كما أبدع المؤلف فى معالجة الموضوع كذلك أجاد المعرّب فى عمله، فإن المعرب الأستاذ الفاضل لم يكتف بترجمة الكتاب بل بحث وحقق الكتاب وكمل المراجع على هامش الكتاب وبذل مجهودات طيبة فى هذا الصدد ولا ريب أنه متقن فى عمله وترجمته جيدة رائعة.

وتدل على أنه خبير فى هذا المجال. وكيف لا! وإنه من رجال العلم البارزين.

وقد رأيت المعرب من خلال كتابة المراجع يخوض فيها ويأتى بنتائج طيبة.

فجهوده فى هذا السبيل تستحق التقدير والتنويه بها .

تقبل الله عمله هذا وبارك فى علمه وفضله ووفّقه لمزيد من خدمات إسلامية، مجدية.

وأفضل صلوات الله وأزكى تحيات الله على قاسم علم الله وعلىٰ آله وصحبه أحباء الله.

إفتخار أحمد القادرى

٢/من شهر رمضان المبارك سنة ١٤٢٥هـ

دارالعلوم القادرية غريب نواز

ليدى اسمت، جنوب إفريقية

مقدمه

الحمدلله وحده والصلاة والسلام على من لانبى بعده وعلى من تبع جنده أما بعد! فهذاالكتاب الذى بين أيديكم هى ترجمة من نص كان باللغة الأردية قد ألفه الفقيه العبقرى الجليل، المحدث العظيم فى العالم،الإمام ، العلامة الشيخ أحمد رضا خان السنى، الحنفى، القادرى، البريلوى، الهندى (قدس سره)

قد قمت بترجمته بالعربية لأهداف نبيلة غالية منها تعميم الإفادة لأهل العرب والعجم ومنها اكتساب السعادة الدنيوية والأخروية والفيوض الروحانية للمصنف رحمه الله .

ومنها الإمتثال بأمر الداعية الإسلامى الكبير، المفكر العظيم، الباحث الجليل، العلامة، الشيخ، عبد الستار الهمدانى ، البركاتى، النورى، صاحب المؤلفات الكثيرة (متع الله المسلمين بطول بقائه وأدام به نفعهم) هو من الشخصيات الأجلة البارزين، قادة الأمة الإسلامية فى الهند هو لايقضى ساعة من حياته إلا فى خدمة الإسلام ونشره كالتصنيف والتأليف والخطابة وإصلاح المجتمع الإسلامى والرد على أهل البدع والهوى كالديابنة والوهابية والمتحررين عن التقليد ونشر الكتب القيمة العلمية لعباقرة الإسلام وعمالقة أهل السنة فى إشرافه من إدارة الطبع والنشر "مركز أهل السنة بركات رضا" فإنه أمرنى بترجمة الكتاب إذا نزلت ببلدته المألوفة فوربندر من ولاية غجرات فى شهر محرم المحرام سنة ١٤٢٥ھ للمحاضرة والخطاب بمناسبة احتفال ذكرىٰ سبط الرسول الإمام حسين رضى الله تعالىٰ عنه.

ينبغى الأن أن أقدم إليكم التعريف بالكتاب و المؤلف.

فالكتاب إسمه التاريخى "سرور العيد السعيد فى حل الدعاء بعد صلاة العيد" هو يتحدث عن مسألة فقهية أى الدعاء بعد صلاة العيدين حلال، لقد رقمه حبر الأمة، مجدد الملة، كاشف الغمة الشيخ الإمام أحمد رضا خان قدس سره فى سنة ١٣٠٧هـ إجابة عن سوال أن الدعاء بعد صلاة العيد جائز أم لا؟ ألقاه إليه أحد من أهل السنة إشتباها من فتوى للمولوى عبد الحى اللكنوى فحرر المؤلف الجواب عنه بالإيضاح التام أن الدعاء بعد صلاة العيد حلال بدون ريب وشك و استدل على موقفه بإحدى عشرة اية قرانية وخمسين حديثا صحيحا وأقوال الأئمة والعلماء الموثوقين بهم ولم يكتف بذكر الدلائل النقلية السمعية فى إثبات ما ادعاه بل شيده بالأدلة العقلية المسكتة أيضا .



من الأيات القرانية:.

☆فإذا فرغت فانصب وإلى ربك فارغب .(١)

☆وقال ربكم أدعونى استجب لكم .(٢)

☆وقال أجيب دعوة الداع إذا دعان (٣)

ومن الأحاديث الكريمة:.

ما رواه الإمام أحمد والنسائى والطبرانى فى الكبير وابن سعد وسمويه والبغوى والبارودى وابن قانع عن زيد بن خارجة رضى الله تعالىٰ عنها قال: قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم :صلوا على واجتهدوا فى الدعاء .(٤)

---

(١) القرأن السورة:٩٤ الأية :٧،٨ (٢) القرأن السورة:٣٩ الأية :٦٠

(٣)القرأن السورة :٢ الأية :١٨٦ (٤)(السنن للنسائى ج١/١٩٠ طبعة كراتشى)

ومارواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وصححه عن أنس رضى الله تعالىٰ عنه قال: قال رسول الله صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لا تعجزوا في الدعاء فإنه لن يملك مع الدعاء أحد (١)

وكذا نقل الأحاديث الكثيرة التي تدل على أن الدعاء مرغوب ومستحب عند الله ورسوله جل جلاله وصلى الله تعالىٰ عليه وسلم.

التعريف بالمصنف: .

مؤلف الكتاب الإمام أحمد رضا خان السني الحنفي، البركاتي، البريلوي تغمده الله بالغفران كان عالما جليلا، فقيها عبقريا، داعية كبيرا، باحثا عظيما، محدثا بديعا، محققا متقنا فريدا في دهره، وحيدا في عصره، مجدد القرنه .

ولد عاشر شوال المكرم سنة ١٢٧٢ هـ الموافق رابع عشر يونيو سنة ١٨٥٦م يوم الاثنين في بلدة "بريلي" إحدى مديريات ولاية الهند الشمالية.

نسبه الكريم: .

الإمام أحمد رضا بن خاتم المحققين المفتي محمد نقي على خان بن العلامة رضا على بن العلامة الحافظ كاظم على خان بن مولانا الشيخ محمد أعظم خان بن الشيخ محمد سعادت يارخان بن الشيخ محمد سعيد الله خان .

أدر الله تعالىٰ عليهم من شآبيب الرحمة والغفران وأسكنهم بحبوحة الجنان كان الإمام من سلالة أفغانستان فإن جده الأعلىٰ الشيخ محمد سعيد الله خان رحمه الرحمن كان متوطنا بقندار من بلاد أفغانستان لكنه هاجر منها إلى بلد "لاهور" في عهد سلطنة

(١) المستدرك على الصحيحين ١/٤٩٤ طبعة بيروت

المغول ثم إلى بلدة "ديلهى" عاصمة الهند للحكومة المغولية. وبعد ذلك هاجر منها حفيده الشيخ العلامة محمد أعظم خان قدس سره المنان وأقام ببلد "بريلى" الشريفة كان الشيخ محمد أعظم حبرا كبيرا متواضعا، متخاشعا، لين القلب، شديد الإشتغال بعبادة ربه و كثير الإعتزال عن الدنيا وما فيها. والجدير بالذكر ههنا أن أسرة الإمام كانت دينية، إسلامية، علمية متوارثة العلم الدينى والعمل الصالح. نقية صافية عن النقائص الدنيوية الدنية .

نشأته و دراسته:.

لقد فتح الإمام عينيه فى أسرة علمية طيبة وبيئة حسنة رائعة وترعرع فيها فى إشراف والده الماجد العلام البحر الطمطام والحبر القمقام الشيخ المفتى محمد نقى على خان قدس سره المنعام وأتم القرآن فى عامه الرابع من عمره فى داره وأخذ التعليم الإبتدائى للفارسية والصرف كالميزان عن الشيخ غلام قادر بيگ عليه الرحمة ثم تتلمذ على والده الكريم كل التملذ فى الدراسات النظامية الرائجة فى المدارس الإسلامية فاكتسب منه علم القرآن والتفسير والحديث وأصوله والفقه الحنفى والشافعى والمالكى والحنبلى وأصول الفقه والجدل المهذب والعقائد والكلام والنحو والصرف والمعانى والبيان والبديع والمنطق والمناظرة والفلسفة المدلسة والتكسير والهيئة والحساب والهندسة حتى أصبح حبرا عظيما. فقيها جليلا، بارعا فى العلوم النقلية والعقلية الرائجة فى المعاهد والجامعات الإسلامية.

وتخرج على يدى أبيه فى ١٤ من شعبان المعظم ١٢٨٦هـ الموافق ١٩من نوفمبر ١٨٦٩ء وتشرف بنيل شهادة الفضيلة وأنيط

بالعمامة بأيادى عباقرة العلوم الدينية وعمالقة الفنون الإسلامية ومشايخ الهند الكرام.

وتتلمذ على مرشده الكريم شيخ العارفين بالله السيد آل الرسول الأحمدى المارهروى رضى الله تعالىٰ عنه فى بعض علم الطريقة واكتسب من شيخ السالكين إلى الله السيد أبى الحسين أحمد النورى المارهروى عليه الرحمة شيئا من علم التكسير والجفر والطريقة وأخذ عن الشيخ العلامة عبد العلى الرامفورى بعض الأجزاء من شرح چغمينى وتنشم من الشيخ زينى الدحلان والعلامة عبد الرحمن المكى والفهامة الشيخ حسين صالح شيئا من العلوم تكسيرما خلال الإقامة فى أرض الحجاز المقدسة. وصار بحرا للشريعة والطريقة ومجمعا لهما.

ومازال يوسع معرفته ويعمق درايته حتى أتقن خمسة وخمسين علما ولم يترك علما أو فنا إلا وقد أجاد وألف فيه بل زاد فيه قواعد وأصولا من ذهنه الثاقب وفكره اللامع وعقله المتفتح.

أساتذته الكرام:.

أساتذة الإمام كانوا نوادر العصر ونوابغ العهد وعمالقة الفن أسمائهم كما يلى :.

(١) أبوه الكريم الفقيه الجليل العلامة نقى على خان البريلوى الحنفى صاحب الكلام الأوضح فى تفسير ألم نشرح وسرور القلوب،

(٢) قدوة العارفين بالله السيد آل الرسول الأحمدى المارهروى رحمه الله رحمة واسعة.

(٣) العلامة الشيخ زينى الدحلان المكى عليه الرحمة والرضوان.

(٤) العلامة الشيخ عبدالرحمن المكى أطاب الله مثواه.

(٥) العلامة الشيخ حسين صالح المكى نور الله مرقده .

(٦) زبــدة السالكين العلامة السيد أبو الحسين أحمد النورى برد الله مضجعه .

(٧) العلامة الشيخ عبد العلى الرامفورى تغمده بغفرانه الجلى.

(٨) المولوى الشيخ غلام قادر بيگ البريلوى عليه الرحمة.

على منصب الإفتاء:.

لـقـد فـوض والـده الجليل المفتى الشيخ محمد نقى على خان تـغمده الله بالغفران مسئولية الإفتاء إلى الإمام أحمد رضا خان يوم فرغ مـن إكتسـاب الـعـلـوم الـنـقـلـية والـعـقلية لِما رأى فيه من الذكاء الزائد والـذاكـرة القوية والرسوخ فى علوم القرآن والأحاديث والإطلاع التام عـلـى كـتـب الـفـقـه والـفـتـاوى والموهبة التامة لإستخراج المسائل من الـكـتـاب والسنة فأخذ يكتب الفتاوى ويحل المسائل المتعقدة للعوام والـخـواص قلما ولسانا من عامه الرابع عشر من عمره الميمون واستمر عـلـيـه حتى ارتـحـل إلـى رحـمـة الـلـه تعالىٰ حتى صدر من قلمه السيال ويراعه الثرثار ألف آلاف فتاوى قيمة بعضها مفصل يشبه رسالة أو كتابا، فتاواه مزدانة بـالآيـات الـقـرآنية والأحـاديـث النبوية وأقوال الصحابة وآثـارهـم والـمـصـادر الـمتداولة المعتمدة ومحتفلة بإحقاق ماهو الحق وإزاحة الشكوك والأوهام وتجلية الحق تامة كاملة.

ولقد طبعت فتاواه فى إثنى عشر مجلدا ضخما باسم **"العطايا النبوية فى الفتاوى الرضوية"** تقر اليوم عيون قرائها وتهلل وجوههم فـرحـا وتـطـيـر قلوبهم فرقا لما يجدون فيها من معارف جمة وعوارف هامـــة ومعلومات متوافرة ودقائق علمية ولطائف عجيبة.

البيعة و الخلافــــة:.

كـان الإمـام أحـمـد رضـا خـان يشتـاق إلى تحصيل النسبة الـروحـانية و الفيوض الربانية بتوطيد الأواصر و العلاقات بشيخ ربانى ومـرشد كامل من مدة طويلة ولذا سافر إلى "مارهرة المطهرة" وشهد شيـخ الـواصلـين إلـى الـله السيد آل الرسول الأحمد ى المارهروى القـادرى البر كاتى بكمال الأدب ونهاية الإكرام وبايع على يديه سنة ١٢٩٥ هـ فـمـنحه الشيخ الإجازة و الخلافة فى السلاسل كلها أيضا فى ذلك الـحـيـن لـمـا رأى فـى الإمـام صفاء القلب ونقاء الفؤاد وطهارة الباطن كالظاهر فكان الإمام نال الإجازة و الخلافة كما نال الاجازة فى عـلـوم الـحـديـث و الفقه وغيرها وكان شيخه من أشهر تلامذة الشيخ العـلامة عبـد الـعزيز المحدث الدهلوى صاحب كتاب "تحفة الإثنى عشرية" وغيرها من التصانيف العلية القيمة

خلفـــاء ه:.

قـد أدخـل الإمـام كثيـرا مـن أهـل السـنة فـى السلسلة العالية القـادرية البر كـاتية ومـنـح عـدد اكبيـرا لرجال العلم من أهل العرب والـعـجم الإجازة للسلاسل و الخلافة فيها كما أجازه الشيخ ههنا أذكر أسماء بعض خلفاء ه الذين اشتهروا فى جوانب الكون و الآفاق.

(١) مجمع الفضائل، منبع الفواضل، العالم الكامل، السيد محمد عبد الـحى بـن السيد عبد الكبير الكتانى الحسنى المحدث فى بلاد إفريقية صاحب تصانيف كثيرة.

(٢) رئيس العلماء مفتى الحنفية سابقا الشيخ صالح كمال المكى.

(٣) الـعلامة الـجـليل السيد إسمٰعل المكى محافظ كتب الحرم الشريف.

(٤) ذو الصدق والصفا العلامة السيد مصطفى بن العلام السيد خليل المكى.
(٥) العلامة السيد أبو حسين محمد المرزوقى أمين الفتوى المكى .
(٦) العلامة الشيخ أسعد الدهان المكى .
(٧) العلامة الشيخ عبد الرحمن المكى.
(٨) العلامة الشيخ محمد عابد حسين المكى مفتى المالكية.
(٩) العلامة الشيخ على بن حسين المكى .
(١٠) العلامة السيد عبد الله الدحلان المكى .
(١١) حضرة العلام السيد سالم بن عيد روس الحضرمى
(١٢) الفاضل الربانى العلامة ضياء الدين أحمد المدنى.
(١٣) حجة الإسلام العلام حامد رضا خان البريلوى الهندى .
(١٤) المفتى الأعظم بالهند العلامة مصطفى رضا خان البريلوى.
(١٥) صدر الشريعة خاتمة الفقهاء الشيخ محمد أمجد على الأعظمى .(مصنف بهار شريعت)
(١٦) صدر الأفاضل أستاذ العلماء السيد نعيم الدين المراد آبادى .
(١٧) شيخ المحدثين السيد ديدار على المحدث اللاهورى.
(١٨) الداعية الأكبر العلامة عبدالعليم الصديقى الميرتى.
(١٩) ملك العلماء الشيخ السيد ظفر الدين البيهارى.
(٢٠) الفاضل الأجل حسنين رضا البريلوى .

رحمهم الله رحمة واسعة ورضى عنهم رضاء تاما وأرضاهم عنا وعن أهل السنة.

أشغاله:.

من أشغاله الدائمة المباركة ذكر الله تعالىٰ قلما ولسانا، وذكر

النبى صلى الله عليه وسلم وقرض المديح له إنشادا ورقما، والتدريس، والتصنيف والتأليف، والإفتاء، والخطابة، وإرشاد الأمة، وتسديد المجتمع الإسلامى، وخدمة أهل السنة، وحل المسائل المتعقدة، والرد على الفرق الباطلة والطوائف العاتية، كالوهابية، والنياشرة، والقاديانية، والصوفية المتغالية، والرافضة، والمعتزلة، والدفاع عن العقائد الإسلامية الخالصة، ونفخ روح المحبة للنبى صلى الله عليه وسلم فى أفئدة أهل الإسلام، وترغيبهم إلى إعظام الصحابة والأتباع والأولياء ولقد ترك ورائه فى كل مجال مماذكر مآثر عظيمة وخدمات بارزة خالدة كما تشهد به تصانيفه الجليلة العلمية.

مصنفاته:.

عدد تصانيفه العالية العلية يتجاوز عن ألف ومن أهمها.

(١) العطايا النبوية فى الفتاوى الرضوية (فى إثنى عشر مجلدا)
(٢) جد الممتار على الرد المحتار (فى خمس مجلدات)
(٣) الهادالكاف لأحاديث الضعاف
(٤) الروض البهيج فى آداب التخريج
(٥) فصل القضاء فى رسم الإفتاء
(٦) النجوم الثواقب فى تخريج أحاديث الكواكب
(٧) مطلع القمرين فى إهانة سبقة العمرين .
(٨) قوارع القهار على المجسمة الفجار
(٩) الجرح الوالج فى بطن الخوارج
(١٠) مبين الهدى فى نفى إمكان المصطفى
(١١) الفرق الوجيز بين السنى العزيز والوهابى الرجيز

(١٢) إعتقاد الأحباب فى الجميل والمصطفى والآل والأصحاب
(١٣) مقامع الحديد على خد المنطق الجديد
(١٤) دوام العيش فى الأئمة من قريش
(١٥) المنح المليحة فيما نهى عن أجزاء الذبيحة
(١٦) سلب الثلب عن القائلين بطهارة الكلب
(١٧) الكشف شافيا فى حكم فونوجرا فيا
(١٨) شمائم العنبر فى أدب النداء أمام المنبر
(١٩) كفل الفقيه الفاهم فى أحكام قرطاس الدراهم.
(٢٠) التاج المكلل فى إنارة مدلول كان يفعل
(٢١) الفضل الموهبى فى معنى إذا صح الحديث فهو مذهبى
(٢٢) أكمل المبحث على أهل الحدث.
(٢٣) أزهار الأنوار من صبا صلاة الأسرار.
(٢٤) الدولة المكية بالمادة الغيبية.
(٢٥) كنز الإيمان فى ترجمة القرآن.
(٢٦) الياقوة الواسطة فى قلب عقد الرابطة.
(٢٧) الدوال الرضوية للأعمال الجفرية
(٢٨) الثواقب الرضوية على الكواكب الدرية
(٢٩) الموهبات فى المربعات
(٣٠) الكلمة الملهمة فى الحكمة المحكمة
(٣١) حل المعادلات لقوى المكعبات

وغير ذلك له حواش وتعليقات ثمينة و كتب عظيمة القدر أترك ذكرها نصا إحترازا عن الطوالة.

وهذه المؤلفات تدل على غزارة علمه وعلو كعبه وسمو

إطلاعه ولا ريب أن الشيخ تشرق شمس علمه شرقا وغربا لجمع هذه الكتب القيمة ويستنير بها أهل السنة والجماعة فجزاه الله جزاء موفورا حسنا.

رحلته إلى أرض الحجاز:.

إن الإمام أحمد رضا قدس سره كان محبا مخلصا للنبى صلى الله عليه وسلم ومغرما بالبلد الذى ولدفيه والذى هاجر إليه فسافر إلى أرض الحجاز المقدسة زيارة لبلد مكة المكرمة والمدينة المنورة حجا لبيت الله الحرام مرتين فالمرة الأولى رحل إليها مع والده الماجد قدس سره أداء لفريضة الحج سنة ١٢٩٥ﻫ الموافق ١٨٧٨م والثانية سافر إليها سنة ١٣٢٣ﻫ الموافق سنة ١٩٠٦م كل رحلة من رحلتيه ذات أهمية كبرى من مختلف الجهات وشتى النواحى ولكن الرحلة الثانية تمتاز بخصوصية كبرى وهى أنه رضى الله تعالىٰ عنه تشرف برؤية النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم فيها بعينى راسه جهارا بدون حجاب ولا ريب أن روية النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم نعمة كبرى على المؤمن وسعادة عظيمة له لا تعاد لها كرامة أخرى اللهم ارزقنا إيا ها وللمؤمنين.

صنائعه المدهشة المعجبة:.

(١) من أعماله المحيرة وصنائعه المعجبة أنه حفظ القرآن كله فى شهر فقط

(٢) ترجم القرآن بالأردوية السهلة المتسلسلة إرتجالا بدون مراجعة إلى كتب التفسير وغيرها وقت الترجمة كأنه كان حافظا لجميع كتب لا بد من المراجعة إليها .

(٣) ألقى محاضرة علمية قيمة طويلة محتفلة بمعارف جمة

ونكت دقيقة بمناسبة احتفال مولد النبى صلى الله تعالىٰ عليه وسلم في ١٢/ربيع الاول ١٢٧٨ه وهو ابن ستة أعوام فحسب.

(٤) حرر شرحا جامعا لكتاب هداية النحو باللغة العربية العريقة وهو كان ابن ثمانية أعوام فقط.

(٥) صنف كتبا قيمة نادرة مطنبة وموجزة في عدد يتجاوز عن ألف في خمسة وخمسين فنا.

(٦) حرر الكتب في الرد على كل فرقة من الفرق العاتية الطاغية بنمط جاذب عجيب وأسلوب طريف.

(٧) حقق الحق بحيث اتضح وتجلى كالشمس في رابعة النهار وامتاز الحق عن الباطل امتيازا بارزا.

رحلته إلى رحمة الله :.

لقد انتقل إمام الأنام العلامة الشيخ أحمد رضا خان إلى رحمة الله تعالىٰ في ٢٥ صفر المظفر سنة ١٣٤٠ه المصادف ٢٨/اكتوبر سنة ١٩٢١ه يوم الجمعة المباركة.

أطاب الله مثواه وبرد ثراه ورضى عنه وأرضا عنا وعن جميع أهل السنة .

كلمة الشكر والإمتنان:.

أخيرا أقدم كلمة الشكر والامتنان بأعماق القلب إلى الداعية الكبير العلامة الشيخ عبد الستار الهمدانى البركاتى النورى صاحب المؤلفات الكثيرة الذى أمرنى بترجمة الكتاب بالعربية ويتشرف الكتاب بالطبع في إشرافه من إدارة الطبع والنشر "مركز أهل السنة بركاتِ رضا شارع الإمام أحمد رضا فوربندر غجرات" والذى ساعدنى في عملية الترجمة وشجعنى عليها كالعالم الكبير والفاضل

الـخبيـر الشيـخ إفتـخـار أحمد القادرى الأعظمى (إفريقية) والنحرير الـجـليـل والأستـاذ النبيل الشيخ نعمان أحمد الأعظمى الأزهرى ولا سيـمـا الـعـلامة ذى الـصـفـاء والـضيـاء الشيـخ آل مـصطفى القادرى الـمصباحى الغوندوى رئيس هيئة التدريس بدار العلوم الغوث الأعظم الـواقـعة بـفـوربـندر من ولاية غجرات، أدام الله تعالىٰ ظلالهم الظليلة على الأمة الإسلامية إلى مدة طويلة.

أللهـم تـقبـل هـذا الكتاب المترجم بالعربية كالأصل واجعل عـمـلية الترجمة خالصة لوجهك آمين بجاه النبى الأمين عليه التحية والتسليم .

العبد الأفقر إلى رحمة الرب الأكبر

محمد أبو الحسن القادرى المصباحى غفر له

/أستاذ بقسم الإفتا والتدريس بالجامعة الأمجدية الرضوية غوسى

١٩/٩/١٤٢٥هـ / ٣/١١/٢٠٠٤ يوم الأربعاء .

بسم الله الرحمن الرحيم

سرور العيد السعيد فى حلّ الدعاء بعد صلوة العيد

١٣٠٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الاستفتاء

ماذا يقول علماء الإسلام الفحول: فى أن المولوى عبد الحى اللكنوى الموقر قد حرر فى الجزء الثانى من فتاواه أن الدعاء بعد صلاتى الفطر والأضحىٰ أو خطبتيهما ليس بثابت أصلا عن النبى ﷺ ولا عن الصحابة والتابعين رضى الله تعالىٰ عنهم لقد ضج الوهابيون ضجا لأجله ويقولون: إن الدعاء بعد صلاة العيدين وخطبتيهما غير جائز وينهون المسلمين عنه إستنادا مما رقمه المولوى عبد الحى ولذٰلك قد ترك الناس الدعاء بعد الصلوات الخمس المكتوبة أيضا. فما هو الحق فى هذاالصدد. بينوا تؤجروا يوم الحساب.

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله الذى حبّبنا العيد وجعله مقربا لكل بعيد وأمرنا بالدعاء فى اليوم السعيد ووعدنا بالإجابة فى الكلام الحميد والصّلاة

والسّلام علىٰ من وجهه عيد ولقاؤه عيد ومولده عيد وأى عيد وعلىٰ اله الكرام وصحبه العظام من دعا الله فى العيد عبد سعيد وتعانق النور والسرور غداة العيد وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن سيدنا محمدا عبده ورسوله ﷺ وعلى اله وصحبه من يوم ابدأ إلىٰ يوم يعيد امين امين يا عزيز يا مجيد.

إن الدعاء بعد صلاة العيدين ثابت عن التابعين العظام والمجتهدين الأعلام رضى الله تعالىٰ عنهم قال الفقير عبد المصطفىٰ أحمد رضا المحمدي السني الحنفي القادري البركاتي البريلوي غفر الله له وحقق أمله: أنبأنا المولىٰ عبد الرحمن السراج المكى مفتى بلد الله الحرام ببيته عند باب الصفا لثمان بقين من ذى الحجة سنة خمس وتسعين بعد الألف والمأتين (١٢٩٥) فى سائر مروياته الحديثية والفقهية وغير ذلك عن حجة زمانه جمال بن عبد الله بن عمر المكى عن الشيخ الأجل عابد السندي عن عمه محمد حسين الأنصاري أجازني به الشيخ عبد الخالق بن على المزجاجي قرأته علىٰ الشيخ محمد بن علاء الدين المزجاجى عن أحمد النخلي عن محمد بن الباهلي عن سالم السنورى عن النجم الغيطى عن الحافظ زكريا الأنصارى عن الحافظ بن حجر العسقلانى أنا به أبو عبدالله الجريرى أنا قوام الدين الإتقانى أنا البرهان أحمد بن سعد بن محمد البخارى والحسام السغناقى قالا: أنبأنا حافظ الدين محمد بن محمد بن نصر البخارى هوحافظ الدين الكبير انبأنا الإمام محمد بن عبدالستار الكردري أنبأنا عمر بن

عبدالكريم الورسكى أنا عبد الرحمن بن محمد الكرماني أنا أبوبكر محمدبن الحسين بن محمد هوالإمام فخر القضاة الارشابندي أنا عبد الله الزوزنى أنا أبو زيد الدبوسى أنا أبو جعفر الأستروشني ح وأنبأنا عاليا (١) بأربع درج شيخى وبركتى وولى نعمتى ومولائى وسيدى وذخرى وسندى ليومى وغدى سيدنا الإمام الهمام العارف الأجل العالم الأكمل السيد آل الرسول الأحمدى المارهروي رضى الله تعالىٰ عنه وأرضاه وجعل الفردوس متقلبه ومثواه لخمس خلت من جمادى الأولىٰ سنة ١٢٩٤ﻫ أربع وتسعين بعدالألف والمائتين بداره المطهرة بمارهرة المنورة فى سائر ما يجوز له روايته عن أستاذه الشيخ عبدالعزيز المحدث الدهلوى عن أبيه عن الشيخ تاج الدين القلعي مفتي الحنفية عن الشيخ حسن العجمي. عن الشيخ خير الدين الرملي عن الشيخ محمد بن سراج الدين الحانوتى عن أحمد بن الشبلى عن إبراهيم الكركي يعني صاحب كتاب الفيض عن أمين الدين يحى بن محمدالأقصرائى عن الشيخ محمد بن محمد البخاري الحنفي يعنى سيدي محمد پارسا صاحب فصل الخطاب عن الشيخ حافظ الدين محمد بن محمد بن على البخارى الطاهرى عن الإمام صدرالشريعة يعنى شارح الوقاية عن جده تاج الشريعة عن والده صدرالشريعة عن والده جمال الدين المحبوبى عن محمد بن أبى بكر البخارى المعروف بإمام زاده عن شمس الأئمة الزرنجرى عن شمس

(١) أنظر إلىٰ لطافة هذاالسند الجليل وجلالة شأنه فإن رجاله كلهم من سيدنا الشيخ إلى صاحب المذهب الإمام الأعظم جميعا من أجلة أعلام الحنفية ومشاهيرهم وأكثرهم أصحاب تأليفات فى المذهب ١٢ منه (م)

الأئمة الحلواني كلاهما عن الإمام الأجل أبي علي النسفي أما الحلواني فقال: عن أبي علي و كذٰلك عنعن إلىٰ نهاية الإسناد و إمام الاستروشني فقال: أنا أبوعلي الحسين بن خضر النسفي أنا أبو بكر محمد بن الفضل البخاري هوالإمام الشهير بالفضلي أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن يعقوب الحارثي يعني الأستاذ السند موني أنا عبد الله محمد بن أبي حفص الكبير أنا أبي أن محمد بن الحسن الشيباني أخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: كانت الصلاة في العيدين قبل الخطبة ثم يقف الإمام على راحلته بعدالصلاة فيدعو ويصلي بغير أذان والإقامة.(١)

و إن هذا الإمام إبراهيم النخعي قدس سره من التابعين الأجلة فهذه الطريقة التي رواها في الدعاء كانت من معمولات التابعين لاعلى الأقل بل على الأكثر كان الدعاء بعد صلاة العيدين سنةالأئمة التابعين.

ولايخفى أن الوقوف على الراحلة وعدمه لن ينفي كون الدعاء سنة وهذا بين جلي، ثم إمامنا المجتهد سيدنا الإمام محمد أعلى الله درجاته في دارالأبد قد قرر الحديث المذكور بعد أن رواه في كتاب الأثار ومن عاداته الكريمة أنه لا يقرر أثرا يخالف مذهبه فثبت أن ما اعتقده الأحناف صواب ومتكاف بالحق و الذى رأه الوهابيون مقترن بما يراه أهل التثليث.

يكفي ما ذكر في الجواب في حق كليهما فحسب.

ولكن الفقير (الإمام أحمد رضا) يقسم الكلام في هذه المسألة

(١) كتاب الأثار للإمام محمد باب صلاة العيدين طبع في إدارة القرن والعلوم الإسلامية كراتشي ص ٤١

على عيدين إيضاحا للمرام و إتماما للكلام .

☆العيد الأول: فى إثبات جواز هذا الدعاء بالقرآن والأحاديث و إبانة الخطاء والشناعة فيما ادعاه المانعون فيه.

☆العيد الثانى: . فى الكلام على الاستناد من فتوى المولوى عبد الحى اللكنوى و إزاحة أوهام المانعين التامة الكاملة، والعون من الله ولى الإنعام.

العيد الأول وعلى فضل الله المعول.

غير خاف ولامستور أن الشرع لم يمنع هذا الدعاء فى موضع من المواضع وعما لم ينه عنه الشرع لن يكون ممنوعا ومنهيا عنه، فالذى يزعم أن الدعاء بعد صلاة العيدين ممنوع عليه أن يقدّم الدليل ويثبت منعه ولن تبرئ ذمته عنه عوض، إن ما قلت: هو يكفينا طبق أصول المناظرة.

وإن تريدوا أن تسعدوا ببشرى الأسانيد فاستمعوا ما فاض على خاطرا لفقير من أيات القرأن الكريم والأحاديث الجليلة بإصغاء الآذان وإحضار القلوب.

فأقول وبالله التوفيق وبه الوصول إلى ذرى التحقيق.

أولا قال المولى سبحٰنه وتعالىٰ:

فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ وَإِلىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ (١)

أصح الأقوال فى تفسير الأية العالية ما قال تلميذ سلطان المفسرين حبر الأمة عالم القرأن سيدنا عبد الله بن عباس رضى الله

(١) القرأن والسورة: ٩٤ الأية:٧،٨

تعالىٰ عنهم الإمام مجاهد:

إن المراد بالفراغ الفراغ من الصلاة، والنصب الجهد فى الدعاء أى الله تعالىٰ يأمُر إذا فرغت من الصلاة فاشتغل بالدعاء إشتغالا حسنا وتضرع إلى ربك.

كما فى تفسير الجلالين: فإذا فرغت من الصلاة فَانْصَبْ "إتعب فى الدعاء" وإلى رَبِّكَ فَارْغَبْ "تضرع" (١)

وفى خطبة الجلالين:

هذا تكملة تفسير الإمام جلال الدين المحلى على نمطه من الاعتماد على أرجح الأقوال وترك التطويل بذكر أقوال غير مرضية (٢) اهـ ملخصا.

قال العلامة الزرقانى: فى شرح المواهب اللدنية.

هو الصحيح فقد اقتصر عليه الجلال وقد التزم الاقتصار علىٰ أرجح الأقوال(٣)

ومن البين التام أن الأية الكريمة مطلقة وهى تشمل بإطلاقها كل صلاة من الصلوات فرضا كان أو واجبا أو نفلا فدخلت فى هذا الحكم الميمون صلاة العيدين أيضا.

ويستفاد من الأحاديث أيضا أن دبر الصلوات محل الدعاء على الإطلاق، ولذا عد العلماء الدعاء بعد الصلاة المطلقة من الأداب بشهادة الحديث الذى رواه الإمام شمس الدين محمد بن الجزرى

(١) تفسير الجلالين، سورة الانشراح أصح المطابع، دهلى
(٢) تفسير الجلالين خطبة الكتاب طبع فى أصح المطابع ديلهى الهند ١/٤
(٣) شرح الزرقانى على المواهب اللدنية المقصد الثانى فى أسمائه طبعة مصر ١٩٥/٣

فى الحصن الحصين ومولانا على القارى: فى شرحه الحرز الثمين.

"والصلاة أى ذات الركوع والسجود والمراد أن يقع الدعاء المطلوب بعدها [(١)] ثم قال: عه، حب، مس أى رواه الأئمة الأربعة وابن حبان والحاكم كلهم من حديث الصديق رضى الله تعالىٰ عنه.[(٢)]

أقول: كذا روى ابن السنى والإمام البيهقى هذاالحديث وذكره ابن خزيمة فى صحيحه وحسنه الإمام أبو عيسى الترمذى.

ولا خفاء فى أن صلاة ذات ركوع وسجود تعم كل صلاة مكتوبة كانت أو واجبة أو نافلة إلا صلاة الجنازة وصلاتا الفطر والأضحى داخلتان فى هذا العموم.

ثم أقول : وبالله التوفيق.

والأصل أن الأعمال الصالحة تتسبب لرضاء الله ورضاؤه تعالىٰ يوجب قبول الدعاء ومحل قبول الدعاء بعد الفراغ من الصلاة كما قال تعالىٰ "فَإِذَا فَرَغْتَ فَانْصَبْ"[(٣)]

ولذا ورد فى الحديث .

(١) قال النبى ﷺ: ألم تر إلى العمال يعملون فإذا فرغوا من أعمالهم وفوا أجورهم [(٤)] **رواه البيهقى عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالىٰ عنهما فى حديث طويل.**

(٢) وقال النبى ﷺ: فى حديث آخر " العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله [(٥)] **رواه أحمد والبزار والبيهقى وأبوالشيخ فى الثواب**

(١) حواشى الحصن الحصين آداب الدعاء حاشيه ٢١ طبع فى أفضل المطابع لكناؤ ص ٩

(٢) حواشى الحصن الحصين آداب الدعاء حاشيه ٢٢ طبع فى أفضل المطابع لكناؤ ص ٩

(٣) القرآن السورة: ٩٤ الأية: ٧

(٤) شعب الإيمان باب فى الصيام حديث ٣٦٠٣ / دار الفكر بيروت ٢/٣٠٣

(٥) رواه الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده عن أبى هريره رضى الله تعالىٰ عنه طبعة بيروت ٢/٢٩٢

عن أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه فى حديث.

فمن أهم مواقع الدعاء أن يسأل العبد حوائجه من الله تعالىٰ بعد عبادته وطاعته فقد ورد فى الحديث

(٣) أن مع كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة، أخرج البيهقى والخطيب وأبو نعيم وابن عساكر عن أنس رضى الله تعالىٰ عنه أن النبى ﷺ قال: مع كل ختمة دعوة مستجابة.(١)

(٤) أخرج الطبرانى فى المعجم الكبير عن عرباض بن سارية رضى الله تعالىٰ عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من ختم القرآن فله دعوة مستجابة"

ولذٰلک ورد فى حق الصائم أن دعوته لا ترد حين يفطر

(٥) أخرج الإمام أحمد فى مسنده والإمام أبوعيسىٰ الترمذى فى جامعه وحسنه وابن ماجة وابن حبان وابن خزيمة فى صحاحهم والبزار فى مسنده عن أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه أن رسول الله ﷺ قال: ثلاثة لاترد دعوتهم الصائم حين يفطر. (الحديث) (٢)

(٦) وروى ابن ماجة والحاكم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله تعالىٰ عنهما أن رسول الله ﷺ قال: إن للصائم عند فطره لدعوة ماترد .(٣)

(٧) وروى الإمام الحكيم أبوعيسى الترمذى عن عبد الله بن عمر الفاروق الأعظم رضى الله تعالىٰ عنهما أن رسول الله ﷺ قال:

---

(١) شعب الإيمان باب فى تعظيم القرآن حديث ٢٠٨٦ مكتبه فيصليه بيروت ٢٩٢/١٨

(٢) سنن ابن ماجه باب فى صائم لاترد دعوته الخ ايج ايم سعيد كمپنى كراچى ص١٢٦/٢٥٩

(٣) السنن لابن ماجه

"لكل عبد صائم دعوة مستجابة عند إفطاره أعطيها فى الدنيا أو ادخرت له فى الأخرة "(١)

وفى الباب أحاديث أخر وإن هذه المزية والفضيلة تعم كل صوم فرض كان أو واجبا أو نفلا لأن النصوص مطلقة عن قيد واختصاص ولذا أورد الإمام عبدالعظيم المنذرى الحديثين المذكورين سابقا فى باب الترغيب فى الصوم مطلقا من كتابه وحرر العلامة المناوى ولو نفلا(٢) بعد دعوة الصائم فى التيسير فى شرح الجامع الصغير تحت حديث رواه العقيلى والبيهقى عن أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم .

فلا ريب ، أن الصلاة أيضا تبقى على إطلاقها وعمومها كما أن الصوم يعم ويطلق لأن الصلاة أفضل الأعمال وأعظم الفرائض للإسلام وأكثر رضاء لذى الجلال والإكرام فلا يختص الدعاء بالصلوة المكتوبة بل يعم.

وكيف يختص و أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بالدعاء بعدالفراغ من كل شفع للنفل رافع اليدين وقال: "من لم يفعل كذلک فصلاته خداج".

(٨) روى الإمام أبوعيسى الترمذى والإمام النسائى وابن خزيمة عن فضل بن عباس رضى الله تعالىٰ عنهما، والإمام أحمد والإمام أبوداؤد وابن ماجة عن الشيخ مطلب بن أبى وداعه رضى الله تعالىٰ عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "الصلاة مثنى مثنى تشهد فى كل ركعتين وتخشع وتضرع

(١) نوادر الأصول، الأصل الستون فى أن للصائم ...
(٢) التيسير شرح الجامع الصغير

وتمسكن وتقنع يديک يقول: ترفعهما إلى ربک مستقبلا ببطونهما وجهک وتقول: يا رب يا رب من لم يفعل ذٰلک فهی كذا و كذا . (١)

وقد وقع التصريح فی رواية مطلب رضی الله تعالیٰ عنه.
"فمن لم يفعل ذٰلک فهو خداج" (٢)

قال العلامة طاهر: فی تكملة مجمع بحار الأنوار.
"فيه ثم تقنع يديک وهو عطف على محذوف أی إذا فرغت منهما فسلم ثم ارفع يديک سائلا فوضع الخبر موضع الأمر". (٣)

وفی التيسير أی إذا فرغت منهما فسلم ثم ارفع يديک فوضع الخبر موضع الطلب (٤)

(**٩**) ومع ذٰلک قد أشار الإمام أبوعيسى الترمذی والإمام النسائی إلى حديث أبی أمامة رضی الله تعالیٰ عنه فی الحصن الحصين برمز خاص بأن قلنا: يا رسول الله: "أی الدعاء أسمع قال: جوف الليل الأخر ودبر الصلوات المكتوبات. (٥)

وحرر العلامة على القاری رحمه الله الباریٔ فی شرحه
دبر الصلوات المكتوبات أی عقيب الصلوات المفروضات والتقييد بها لكونها أفضل الحالات فهی أرجى لإجابة الدعوات .(٦)

ألا انظروا! أی أنه صريح جلی أن وقت الدعاء بعد الصلوات

(١) جامع الترمذی باب ماجاء فی التخشع فی الصلوة مطبعة ديلهی ج١ ص١٠٥ ه
(٢) مسند أحمد بن حنبل حديث مطلب رضی الله تعالیٰ عنه دار الفكر بيروت ج٤ ص١٦٧
(٣) تكملة بحار الأنوار ملحق لمجمع البحار تحت لفظ قنع. مطبع منشی نول كشور لكناؤ ص١٤٧
(٤) التيسير شرح الجامع الصغير (٥) الحصن الحصين، أوقات الإجابة مطبوعه أفضل المطالع لكناؤ ص ٢٢
وجامع الترمذی أبواب الدعوات طبعة ديلهی ج٢ ص١٨٨
(٦) حواشی الحصن الحصين، أفضل المطابع لكناؤ ص ١٤

لا يختص بالمكتوبات بل يعم النوافل لكونها أفضل وقد كان السائلون سألوا أى دعاء أسمع وأشد استجابة ولذا قيدت بالمفروضات.

وبالجملة لما بطل تخصيص الفرائض لم يبق دليل يدل على إخراج الواجبات منه بدليل أحاديث الفضل على محلية الدعاء بعد الصلوات الواجبات بدلالة أولى غير الدلائل المطلقة.

فإن أدبار النوافل لما كانت موقع الدعاء ومظنة الإجابة كيف تخرج الواجبات من هذا الفضل مع أنها أعظم وأعلىٰ من النوافل وأوفر و أتم منها فى إرضاء الله عزوجل هل هذا إلا ترجيح المرجوح.

ثم أقول: بل إن تدبرتم فى نفس الموضوع فالحجة التى تدل على جواز الدعاء بعد المكتوبة والنافلة هى حجة للواجبات أيضا.

فإن الواجب ليس بشىء ثالث حقيقة بل هو أحد من طرفيه جعله أمر المجتهد متوسطا للشبهة فى الثبوت وصاحب الشرع ﷺ الذى ليس عنده مجال للشكوك والشبهات رواية ولا دراية

فإن كان الشىء المطلوب فى الشرع مأمورا به عنده فى الحقيقة فيكون فرضا قطعا وإلا يكون نفلاجزما لا ثالث لهما.

قال: فى التلويح تحت قول "التنقيح فصل فى أفعاله ﷺ فمنها ما يقتدى به وهو مباح ومستحب وواجب وفرض.

إن فعله عليه الصلاة والسلام بالنسبة إلينا يتصف بذلك بأن جعل الوتر واجبا لا مستحبا أو فرضا وإلا فالثابت عنده بدليل يكون قطعيا لا محالة حتى قياسه واجتهاده أيضا قطعى. (١)

(١) التوضح والتلويح ،فصل فى أفعاله ﷺ ، طبعة بشاور ص ٤٩١

وقال الإمام المحقق على الإطلاق: فى إمامة الفتح

اللـزوم يلاحـظ بـاعتبـارين بـاعتبـار صدوره من الشـارع وبـاعتبـار ثبـوته فى حقنا فملاحظته بالإعتبار الثانى إن كان طريق ثبوته عـن الشـارع قـطـعيـا كان متعلقه الفرض وإن كان ظنيا كان الوجوب ولذا لا يثبت هذا القسم أعنى الواجب فى حق من سمع من النبى ﷺ مشـافهة مـع قـطـعية دلالة المسموع فليس فى حقه إلا الفرض أو غير الـلازم مـن الـسـنة فـمـا بعدها وظهر بهذا أن ملاحظته بالاعتبار الأول ليس فيه وجوب بل الفرضية أو عدم اللزوم أصلا أھ ملخصا. (١)

فتـقـرر بشهادة القرآن والحـديث وأقـوال العلماء أن الدعاء جـائـز شـرعـا بـعـد الصلوات الخمس وصلاة العيدين وصلاة التهجد وغيرها من الصلوات بل يندب ويرغب فيه وهو المطلوب.

ثانيا أقول: وبالله التوفيق.

إن الـدعـاء مـن أعـظـم الـمندوبات فى الشرع وقد ثبت ندبه بنص القرآن والحديث و إجماع الأئمة القدماء والجُدُد ويسن تحرى مظان إجابته قال: جل ذكره "هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّه" (٢)

(١٠) وقـال صـلـى الله عليه وسلم: إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِىْ أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفْحَاتٍ فَتَعَرَّضُوْا لَهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُّصِيْبَكُمْ نَفْحَةٌ مِّنْهَا فَلَا تُشْقَوْنَ بَعْدَهَا اَبَدًا. (٣) رواه الطبرانى فى الكبير عن محمد بن مسلمة رضى الله تعالىٰ عنه.

وقد أخبر الحديث بأن يجتمع المسلمون فى وقت من تلك

(١) فتح القدير، باب الإمامة طبعة سكهر ج١ ص٣٠١

(٢) القرآن السورة: ٣ الآية: ٣٨

(٣) المعجم الكبير حديث ٥١٩ طبعة فى مكتبه فيصليه، بيروت ج١٩ ص٢٣٤

الأوقات ويدعو فريق من المسلمين مجتمعين فى جنابه عز وجل فيدعو بعضهم ويؤمّن البعض فى كتاب المستدرک على البخارى ومسلم .

(**١١**) عن حبيب بن مسلمة الفهرى رضى الله تعالىٰ عنه وكان مجاب الدعوة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا يجتمع ملأ فيدعو بعضهم يؤمن بعضهم إلا أجابهم الله" .(١)

وقد عد العلماء إجتماع المسلمين من أوقات الإجابة فى الحصن الحصين "واجتماع المسلمين أى كون مجمع المسلمين من أوقات الإجابة"(٢) يستفاد من أحاديث الصحاح الستة.

قال العلامة على القارى: فى الشرح

ثم كل ما يكون الاجتماع فيه أكثر كالجمعة والعيدين وعرفة يتوقع فيه رجاء الإجابة أظهر.(٣)

يقول الفقير غفر له الله تعالىٰ: ثم الإقتصار على أدعية الصلوات لايطلبه الشرع قط فإن طلب خلافه ثابت كما مر فى الحديث أن النبى ﷺ أمر بالدعاء رافع اليدين بعد كل شفع من النفل.

وقال:"من لم يفعل ذٰلک فهو خداج" مع أن الدعوات قد سبقت فى الصلاة وحان الوقت الذى هو أقصى درجات للقرب عند الله أى السجود كان فيها أمر الدعاء بالإختصاص .

(١) المستدرک على الصحيحين كتاب الدعاء حبيب بن مسلمة كان مجاب الدعوة طبع فى دار الفكر بيروت ٣/٣٤٧

(٢) الحصن الحصين أوقات الإجابة طبعة أفضل المطابع لكناؤ الهند ص ٢٣

(٣) الحرز الثمين شرح الحصن الحصين

(**١٢**) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :.

أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأكثروا الدعاء رواه مسلم وأبوداؤد والنسائى عن أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه.(١)

ولو لم تكن الأسئلة (الأدعية) فكلمة التسبيح التى يقولها المصلى فى السجود هى دعاء نفسها لأنها ذكر الله وكل ذكر دعاء كما قال مولانا على القارى : فى المرقاة فى شرح المشكوة "كل ذكر دعاء" (٢) وقال الإمام حافظ الدين النسفى فى فصل فى تكبير التشريق فى الكافى فى شرح الوافى قال تعالىٰ أدعوا ربكم تضرعا وخفية (٣) كل ذكر دعاء.(٤)

قد ذكر العبد الفقير الإمام أحمد رضا قدس سره دلائل واضحة على هذا المعنى فى رسالتى إيذان الأجر فى أذان القبر. وكلام أو فى وأكثر منه فى رسالة الفقير "نسيم الصبا فى أن الأذان يحول الوبا".

وضع الإمام البخارى فى صحيحه باب الدعاء إذا هبط واديا وذلك فى كتاب الدعوات .

وقال: فيه حديث جابر رضى الله تعالىٰ عنه:(٥)

فى إرشاد السارى "فيه أى فى الباب حديث جابر الأنصارى رضى الله تعالىٰ عنه السابق فى باب التسبيح إذا هبط واديا من كتاب الجهاد بلفظ كنا إذا صعدنا كبرنا وإذا نزلنا سبحنا هذا آخر الحديث

(١) سنن النسائى أقرب مايكون العبد من الله عز وجل طبعة كراتشى ١٧٠، ١٧١

(٢) المرقاة شرح مشكوة باب ثواب التسبيح الفصل الثانى طبعة ملتان ١١٢/٥

(٣) الكافى شرح الوافى فصل فى تكبير التشريق

(٤) صحيح البخارى كتاب الدعوات طبعة كراتشى ٩٤٤/٢

(٥) إرشاد السارى باب الدعا إذا هبط واديا الخ طبعة بيروت ٢١٨/٩

اھ بحذف السند.

انظروا أن الإمام البخارى عليه رحمة الله البارى جعل محض التسبيح دعاء وجعل التسبيح إذا هبط واديا والدعاء إذاهبط واديا مصداقا له مع أن الأدعية دعيت فى الصلاة فى وقت يكون العبد أقرب إلى ربه ولكن النبى ﷺ لم يقنع بها بل أكد أبلغ التأكيد للدعاء بعد التسليم وعلاوة عليه لا يجوز للمصلى أن يدعو لنفسه فى الصلاة كل ما شاء من الأدعية كما بسط الأئمة فى الكتب الفقهية. ينبغى أن يطلب العبد من ربه عز وجل كل حاجة له وقد أمره بالتحرى لمظنة الإجابة فى الطلب و إن هذا الوقت من أعلى مظان الإجابة، فلا ريب أن الدعاء بعد الصلاة فى مجتمع الناس فى العيدين قد ثبت بإذن الحديث وقول صاحب الشرع وتقرر الإمتثال بأمره فتعرضوا لها وهو المقصود.

ثم أقول: لولم يرد تخصيص للاجتماع فى العيدين فى الشرع ثبت الدخول فى هذا العموم ولم ينبئ الأحاديث عن خصوصيته العظيمة، ولقد جاء التحريض على هذا الدعاء فى الشرع حتى أن النبى ﷺ أمر العواتق وذوات الخدور بالخروج ليشاركن فى أدعية المسلمين وحتى كانت أمرت الحيض أن يعتزلن المصلى ويشهدن دعوة ذلك اليوم للمسلمين.

(**١٣**)أخرج الإمام أحمد وأصحاب الصحاح الستة عن أم عطية رضى الله تعالىٰ عنها أن النبى ﷺ قال: تخرج العواتق وذوات الخدور والحيض ويعتزل الحيض المصلى ويشهدن

الخير ودعوة المسلمين.(١)

☆وفى رواية أخرى لصحيح البخارى بهذه الألفاظ

قالت: "كنا نؤمرأن نخرج يوم العيد حتى تخرج البكر من خدرها حتى تخرج الحيض فيكن خلف الناس فيكبرن بتكبيرهم ويدعون بدعائهم ويرجون بركة ذلك اليوم وطهرته" .(٢)

(١٤) أخرج الإمام البيهقى وأبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الثواب عن عبد الله بن عباس رضى الله تعالىٰ عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا كانت غداة الفطر بعث الله عزوجل الملئكة فى كل بلاد" (و ذكر الحديث إلى أن قال) فإذا برزوا إلى مصلاهم فيقول الله عزوجل :(وساق الحديث إلى أن قال) ويقول: يا عبادى! سلونى فوعزتى وجلالى لا تسئلونى اليوم شيئا فى جمعكم لأخرتكم إلا أعطيتكم ولا لدنياكم إلانظرت لكم فوعزتى لأسترن عليكم عثراتكم ما را قبتمونى وعزتى وجلالى لا أخزيكم ولا أفضحكم بين أصحاب الحدود وانصرفوا مغفورا لكم قد أرضيتمونى ورضيت عنكم (٣) (مختصر من حديث طويل) ملخصا.

☆ يقول العبد الفقير غفر له الغنى القدير: إن أول هذاالكلام الميمون ياعبادى سلونى وآخره انصرفوا مغفورا لكم.

فتبين أن هذا الأمر لا يوجد إلا بعد أداء الصلاة لأن الإنصراف إلى البيوت لن يؤمربه قبل الفراغ من الصلاة .

(١)صحيح البخارى باب شهود الحائض العيدين طبعة قديمى مكتبة كراچى ١٣٤،١٤٧/١

(٢) صحيح البخارى باب شهود الحائض العيدين طبعة قديمى مكتبة كراچى ١٣٢/١

(٣) شعب الإيمان ٢٣ باب فى الصيام فصل فى ليلة القدر طبعة بيروت ٣٣٦،٣٧/٣

واستفيد من هذا الحديث أن الله تعالىٰ يطلب من المسلمين أن يدعوا بعد أداء صلاة العيد ثم ويل لمن منع المسلمين من دعاء ربهم فى مثل هذا الوقت. نسأل الله العفو والعافية آمين .

ثالثا أقول: وبالله التوفيق.

(**١٥**) روى الإمام أبوداؤد والإمام أبو عيسىٰ الترمذى والإمام النسائى وابن حبان والحاكم بأسانيد صحيحة جيدة عن أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه وروى الإمام أبو داؤد والإمام الدارمى والإمام أبوبكر بن أبى شيبة (شيخ الإمام البخارى ومسلم) عن أبى برزه الأسلمى رضى الله تعالىٰ عنه وروى الإمام النسائى والطبرانى بسندٍ صحيح وابن أبى الدنيا والحاكم تصحيحا عن جبير بن مطعم رضى الله تعالىٰ عنه وروى الإمام النسائى وابن أبى الدنيا والحاكم والبيهقى عن أم المؤمنين عائشة الصديقة رضى الله تعالىٰ عنها أن رسول الله ﷺ قال: إذا جلس أحدكم فى مجلس فلا يبرحن منه حتى يقول: ثلاث مرات سبحنك اللهم ربنا وبحمد لا إله إلا أنت اغفرلى وتب علىّ فإن كان أتى خيرا كان كالطابع عليه و إن كان مجلس لغو كان كفارةً لما كان فى ذلك المجلس.(١)

هذه الألفاظ للحديث على ماروى الإمام أبو بكر بن أبى الدنيا عن جبير بن مطعم .

(١) الترغيب والترهيب بحواله ابن أبى الدنيا كتاب الذكر والدعا طبع فى مصطفىٰ البابى مصر ٢/ ٤١١
المعجم الكبير حرموى عن زبير بن مطعم طبع فى مكتبه فيصله بيروت ٢/ ١٣٩
المستدرك على الصحيحين كتاب الدعا طبع فى دارالفكر بيروت ١/ ٥٣٧

وما رواه أبوبرزة الأسلمى رضى الله تعالىٰ عنه كذا.

(**١٦**) كان رسول الله ﷺ إذا جلس مجلسا يقول: فى اٰخره إذا أراد أن يقوم من المجلس "سبحنك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك .(١)

(**١٧**) وفى رواية رافع بن خديج "لفظ أراد أن ينهض(٢) " بدل "أراد أن يقوم " .

وزاد الكلمات الاٰتية بعد الكلمات المذكورة فى الدعاء "عَمِلْتُ سُوْءً وَظَلَمْتُ نَفْسِيْ فَاغْفِرْلِيْ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوْبَ إِلَّا أَنْتَ.(٣)

(**١٨**)حديث أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه كحديث أبى برزة الأسلمى رضى الله تعالىٰ عنه فى الدعاء ورد فيه أيضا " قبل أن يقوم من مجلسه "يدل" أراد أن يقوم من المجلس"

والحاصل أن هذا الحديث الذى هوصحيح ومشهور على أصول المحدثين قال فيه الإمام أبوعيسىٰ الترمذى هذا حديث حسن صحيح والحاكم هو صحيح على شرط الإمام مسلم، والإمام المنذرى هو جيد الأسانيد.

أن رسول الله ﷺ يهدى المسلمين هداية عامة قولية وفعلية بأن الإنسان إذا عقد مجلسا فليدع حين يقوم منه فإنه إن كان خيرا يبقى ذٰلك الخير مختوما إلى يوم القيٰمة و إن كان لغوا يمحى بإذن الله تعالىٰ ، فثبت من حيث اللفظ والمعنى للحديث إن كلم مسلم

(١)الترغيب والترهيب بإخراج سنن أبى داؤد كتاب الذكر والدعا طبع فى مصطفىٰ البابى مصر ٤١١/٢

(٢) المستدرك على الصحيحين دعاء كفارة المجالس دارالفكر بيروت ٥٣٧/١

(٣) المستدرك على الصحيحين دعاء كفارة المجالس دارالفكر بيروت ٥٣٧/١

أشير له إلى هذا الدعاء بعد كل صلاة أيضا.(١)

أما من جهة اللفظ فلأن المجلس وقع منكرا فى سياق الشرط فعم وفى تلخيص الجامع الكبير "النكرة فى الشرط تعم وفى الجزاء تخص كهى فى النفى والإثبات".(٢)

و فى الجامع الصغير " إنه نكرة فى موضع الشرط وموضع الشرط نفى والنكرة فى النفى تعم".(٣)

يعم أسماء الشروط الصور كلها مع هذا كما قال الإمام المحقق على الإطلاق إذا عام فى الصور على ما هو حال أسماء الشرط.(٤)

فدخلت مجالس الصلوات من الفرائض والنوافل والواجبات كلها فى هذا الحكم جزما قطعا ولا ريب فى أن ادعاء التخصيص بلا مخصص مردود باطل محضا لايقبل.

و أما من جهة المعنى فبأن الدعاء حين القيام من مجلس الخير لحفظه ذلك الخير و كل خير يجب حفظه على قدر عظمته وجلالته فإنه أهم وأعظم ولا مرية فى أن خيرية الصلاة أعلى و أرفع من الأشياء كلها، فتقرر طلب هذا الدعاء بعد كل صلاة بتأكيد شديد.

اللهم! إلا صلاة العيدين أليست بصلاة أم لا يحتاج إلى حفظه أو هل صرح النبى صلى الله عليه وسلم أن قولنا هذا فيما عدا صلاة العيدين أو

(١) الترغيب والترهيب بإخراج نسائى وحاكم وأبوداؤد ابن حبان طبع فى البابى مصر ١/١١٤
جامع الترمذى أبواب الدعوات طبعة ديلهى ٢/١٨١

(٢) تلخيص الجامع الكبير

(٣) الجامع الصغير

(٤) فتح القدير

ما سوى الصلاة أو قال ﷺ: أن ادعوا هذا الدعاء بعده .

سبحان الله ! أثبت دخول مجالس الصلوات فى هذا الحكم بعموم لفظه و شهادة معناه.

ولماذا لا أذكر؟ حديث أم المؤمنين الصديقة رضى الله تعالىٰ عنها الذى يصرح كل صراحة بأن النبى ﷺ أدخل نفسه مجلس الصلاة فى هذا الحكم ولقد سمعتم تخريج الحديث فيما سبق أن الإمام النسائى وابن أبى الدنيا والحاكم والبيهقى رووه والأن اسمعوا ألفاظ الحديث .

فى باب نوع من الذكر بعد التسليم من السنن للنسائى

(**١٩**)عن عائشة رضى الله تعالىٰ عنها قالت: إن رسول الله ﷺ إذا جلس مجلسا أو صلى تكلم بكلمات فسألته عائشة عن الكلمات فقال: إن تكلم بخير كان طابعا عليهن إلى يوم القيمة وإن تكلم بشر كان كفارة له سبحنك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك .(١)

فتقرر بحمد الله بالأحاديث الصحيحة أن النبى ﷺ أكد نفسه للدعاء وحض عليه بعد صلوٰة العيدين وقال: لايبرحن بنون التأكيد، بل اعدلوا! فحديث أم المؤمنين على زوجها الكريم وعليها التحية والتسليم يدل دلالة واضحة على أن النبى ﷺ كان نفسه يدعو بعد صلوة الفطر والأضحى، فإن لفظ صلى داخل فى سياق إذا فعم كل صور الصلوات وشملها وصلاة العيدين أيضا من تلك

(١) سنن النسائى كتاب السهو طبع فى كراتشى ١٩٧/١

الصور للصلوات فيتناولهما الحكم السابق جزما.

فهذاالحديث الجليل يصرح بحمد الله تصريحا كاملا للجزئية بالأخص.

رابعا: أقول وبالله التوفيق.

إن صرفتم أنظاركم عن كل ماذكر فالدعاء من أعظم المندوبات الدينية وأجل المطلوبات الشرعية فإن الشارع ﷺ أذن لنا مطلقا لتعين وقت وتخصيص هيئة ودعانا إليه ورغبنا إلى إكثاره وورد الوعيد على تركه.

قال المولىٰ سبحانه وتعالىٰ

☆ وقال رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ (١)

☆وقال أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ (٢)

(**٢٠**) وقال فى الحديث القدسى: أنا عند ظن عبدى بى وأنا معه اذا دعانى (٣) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ عن ربه.

(**٢١**) وقال "يا ابن اٰدم إنك مادعوتنى غفرت لك على ماكان منك ولا أبالى (٤) رواه الترمذى وحسنه عن أنس بى مالك عن رسول الله ﷺ عن ربه تبارك وتعالىٰ".

---

(١) القران السورة: ٣٩ الأية: ٦٠

(٢) القرآن السورة: ٢ الأية:١٨٦

(٣) صحيح البخارى كتاب التوحيد طبعة كراتشى ١١٠١/٢

(٤) جامع الترمذى أبواب الزهد طبعة ديلهى ٦٢/٢

(۲۲) وقال عزوجل " من لا يدعونى أغضب عليه .(۱) رواه العسكرى فى المواعظ بسند حسن عن أبى هريرة عن النبى ﷺ عن ربه تعالىٰ وتقدس.

أحاديث رسول الله ﷺ

لقد بلغت الأحاديث فى هذاالباب مبلغ التواتر ذكر ختام المحققين، سنام المدققين سيدنا الوالد قدس سره الماجد جملة صالحة منها فى رسالته المستطابة أحسن الوعاء لأداب الدعاء وقد أشار الفقير غفر له المولىٰ القدير إلى تخاريجها فى شرحه المسمى ب "ذيل المدعاء لأحسن الوعاء ويكفل ما سواها كتاب الترغيب والترهيب للإمام المنذرى والحصن الحصين للإمام ابن الجزرى وغيرهما من مصنفات العلماء أقتصر ههنا بأحاديث تؤكد للدعاء وترهب من تركه وتحث على إكثاره فقط عاطف العنان عن أحاديث الفضائل للدعاء مخافة الطوالة .

(۲۳) عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالىٰ عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "عليكم عباد الله بالدعاء"(۲) رواه الترمذى مستغربا والحاكم صححه.

(٢٤) عن زيد بن خارجة رضى الله تعالىٰ عنهما قال قال رسول الله ﷺ صلوا على واجتهدوا فى الدعاء(۳) رواه الإمام أحمد والنسائى والطبرانى فى الكبير وابن سعد وسمويه والبغوى والباوردى

---

(۱) كنزالعمال حديث ۳۱۲۷ طبعة بيروت ٦٣/٢ / سنن ابن ماجه طبعة كراتشى ص ۲۸۰

(۲) جامع الترمذى طبعة ديلهى ۱۹۳/۲

(۳) سنن نسائى طبعة كراتشى١ /١٩٠

وابن قانع.

(**٢٥**) عن أنس رضى الله تعالىٰ عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تعجزوا فى الدعاء فإنه لن يهلك مع الدعاء أحد . (١) رواه ابن حبان فى صحيحه والحاكم وصححه.

(**٢٦**) عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالىٰ عنهما قال: قال النبى ﷺ: "تدعون الله ليلكم ونهاركم فإن الدعاء سلاح المؤمن.(٢) رواه أبو يعلىٰ.

(**٢٧**) عن عبد الله بن عباس رضى الله تعالىٰ عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: أكثروا الدعاء بالعافية .(٣) رواه الحاكم بسند حسن

(**٢٨**) عن أنس رضى الله تعالىٰ عنه قال: قال رسول الله ﷺ: أكثر من الدعاء فإن الدعاء يردا لقضاء المبرم (٤) أخرج أبوالشيخ فى الثواب .

"انظروا شرح هذا الحديث فى رسالة الفقير ذيل المدعاء"

(**٢٩، ٣٠**) عن عبادة الصامت وأبى سعيد الخدرى رضى الله تعالىٰ عنهما . رواه الترمذى والحاكم عن عبادة وصححاه وأحمد والبزار وأبو يعلىٰ بأسانيد جيدة والحاكم وقال : صحيح الإسناد عن أبى سعيد رضى الله تعالىٰ عنهما.

(**٣١، ٣٢**) عن سلمان الفارسى وأبى هريرة رضى الله تعالى

---

(١) المستدرك على الصحيحين كتاب الدعا طبعة بيروت ٤٩٤/١

(٢) مسند أبى يعلى حديث ١٨٠٦ طبعة بيروت ٣٢٩/٢

(٣) المستدرك طبعة بيروت ٥٢٩/١

(٤) كنزالعمال حديث ٣١٢٠ طبعة بيروت ٦٣/٢

عنهما قال قال رسول الله ﷺ: من سرّه أن يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر من الدعاء عند الرخاء(١) رواه الترمذى عن أبى هريرة والحاكم عنه وعن سلمان وقال صحيح وأقروه.

(٣٣) فى حديث أبى هريرة رضى الله تعالىٰ عنه قال رسول الله ﷺ: من لم يسأل الله يغضب عليه رواه أحمد وابن أبى شيبة والبخارى فى الأدب المفرد والترمذى وابن ماجة والبزار وابن حبان والحاكم وصححاه.

أيها المسلمون أنتم سمعتم أقوال مولاكم تعالىٰ ورسولكم الأعلىٰ فهل فيها رائحة التخصيص وشمة التقييد؟ ولقد قال: غير مرة أن ادعوا هل قال: مرة أن لا تدعوا بعد صلاة كذا؟ وقد قال: واضحا جليا إنكم متى تدعون أنا أسمع، هل قال: تارة إن تدعوا وقتا كذا لا أسمع لقد ورد الأمر بالتأكيد مرة بعد مرة أن لا تعجزوا فى الدعاء، اجتهدوا فى الدعاء عليكم بالدعاء أكثروا من الدعاء، تدعون الله ليلكم ونهاركم هل قال: فى موضع أن لاتسئلوا بعد صلاة كذا، ولقد أنذر بأن من لم يسأل الله يغضب عليه فهل قال: مرة إن من سأل الله بعد صلاة كذاسخط عليه تعالىٰ ولما لم يرد مثل هذاالأمر قط. فمن يخصص ويقيد ما أطلقه الله ورسوله جل جلاله و ﷺ و ينهى عما لم ينه عنه الله ورسوله

قال الله تعالىٰ:.

---

(١) جامع الترمذى طبعة ديلهى ٢/١٧٣

(٢) جامع الترمذى طبعة ديلهى ٢/١٧٤/ مسند أحمد بن حنبل طبعة بيروت ٢/٤٤٣

وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هٰذَا حَلٰلٌ وَّهٰذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللّٰهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِيْنَ يَفْتَرُوْنَ عَلَى اللّٰهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُوْنَ.(١)

الأصل أن ماخصه الله بهيئة خاصة أو محل معين وقصره عليه لم تجز عنه المجاوزة "إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلّٰهِ"(٢) فمن جاوز عنها ابتدع فى الدين وما أطلقه وأرسله لن يقتصر على هيئة ومحل بل يدوم على إطلاقه ومن أفرد منه بعض صور اخترع البدعة والذكر والدعاء أيضا من هذا القبيل فإن الشرع المطهر لم يحصره ولم يقصره بقيد وخصوصية بل أمر بإكثاره على العموم والشمول والإطلاق قد سمعتم آيات وأحايث فى الدعاء والأن اسمعوا دلائل تدل على إكثار الذكر مطلقا فى السلسلة المعدودة.

(**خامسا**) قولوا: إن كل دعاء ذكربالبداهة ونص عليه العلماء أيضا فقال مولانا القارى فى شرح المشكوة كل دعاء ذكر فدلائل الإجازة العامة للذكر هى دلائل الإجازة العامة فإن تعميم الأفراد أعم أو مساو، ولاجرم أن تعميم الأفراد أخص أو مساو كما لا يخفى

قد أحصيت حد الإحصاء آيات متوافرة وأحاديث متكاثرة على المدعى مقابل هذه الدلائل الجليلة فى رسالتى نسيم الصبا فى أن الأذان يحول الوباء .

(**٣٤**) ومنها حديث حسن رواه أبو سعيد الخدرى عن رسول الله ﷺ قال: أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون.(٣)

(١) القرآن السورة :١٦ الأية: ١١٦ (٢) القرآن السورة: ٦ الأية: ٥٧

(٣) المستدرك طبعة بيروت ١/ ٤٩٩

(٣٥) و حديث حسن رواه عبد الله بن بشر رضى الله تعالىٰ أن رسول الله ﷺ قال: لا يزال لسانک رطبا من ذکر الله .(١)

(٣٦) وحديث جيد الإسناد رَوَتْه أم أنس رضى الله تعالىٰ عنها أن النبى ﷺ قال أكثرى من ذكر الله فإنک لاتأتين بشيئ أحب إليه من كثرة ذكره . (٢)

(٣٧) و حديث رواه أبو هريرة رضى الله تعالىٰ عنه ان رسول الله ﷺ قال: من لم يكثر ذكر الله فقد برئ من الإيمان.(٣)

(٣٨) وحديث صحيح عن عائشة رضى الله تعالىٰ عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يذكر الله تعالىٰ على كل أحيانه .(٤)

إلى غير ذٰلک من الأحاديث و الاٰثار

أقتصر ههنا بذكر بعض الاٰيات وتفاسيرها التى تعم الأوقات والأحوال كلها نصا .

الاٰية (١) قال جل ذكره

فَاذْكُرُوا اللّٰهَ قِيَامًا وَّقُعُوْدًا وَّعَلٰى جُنُوْبِكُمْ (٥)

حرر العلماء الكرام فى تفسير هذه الاٰية الكريمة أن داوموا علىٰ ذكر الله فى جميع الأحوال فى البيضاوى، داوموا على الذكر فى جميع الأحوال أى داوموا على ذكر الله تعالىٰ فى جميع الأحوال.

فى إرشاد العقل السليم "داوموا على ذكر اللّٰه تعالىٰ وحافظوا على مراقبته ومناجاته ودعائه فى جميع الأحوال".(٦)

(١) جامع الترمذى طبعة ديلهى ١/ ٤٩٩ (٢) درمنثور بحواله طبران طبعة إيران ٥/ ٢٠٥

(٣) در منثور المعجم الأوسط ٥/ ٢٠٥ (٤) سنن أبى داؤد طبعة لاهور ٢/ ٤٠١

(٥) القران السورة: ٤ الاٰية:١٠٣ (٦) أنوار التنزيل المعروف بتفسير البيضاوى طبعة مصر ١/ ٢٠٤

الأية (٢) قال عز اسمه

يَا أَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا اذْكُرُوْا اللّٰهَ ذِكْرًا كَثِيْرًا(١)

قال علامة الوجود المفتى أبو السعود فى الإرشاد والعقل السليم يعم الأوقات والأحوال.(٢)

الأية (٣) فَاذْكُرُوْا اللّٰهَ كَذِكْرِكُمْ اٰبَائَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا (٣)

قال الإمام النسفى فى الكافى شرح الوافى "أريد به ذكر الله تعالىٰ فى الأوقات كلها".(٤)

الأية (٤) قال تبارك مجده

وَاذْكُرُوْا اللّٰهَ كَثِيْرًا (٥)

فى المعالم فى جميع المواطن على السراء والضراء (٦)

الأية (٥) قال تقدس أوصافه

وَالذَّاكِرِيْنَ اللّٰهَ كَثِيْرًا وَّالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللّٰهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَّ اَجْرًا عَظِيْمًا .(٧)

☆ قد سطر الشيخ المحقق مولانا عبد الحق المحدث الدهلوى قدس سره فى ماثبت بالسنة لا يخفى أن الذكر والتسبيح والتهليل والدعاء لا بأس به لأنها مشروعة فى كل الأمكنة والأزمان.(٨)

---

(١) تفسير النسفى طبعة بيروت ٢٤٨/١ (٢) تفسير إرشاد عالمُ طبعة بيروت ٢٢٨/٢

(٣) القرآن السرة :٣٣ الاية : ٤١ (٤) تفسير ارشاد العقل السليم طبعة بيروت ١٠٦/٧

(٥) القرآن السورة :٢ الاية: ٢٠٠ (٦) الكافى شرح الوافى

(٧) القرآن السورة :٨ الاية :٤٥ و ٦٢/ ١٠

(٨) القرآن السورة : ٣ الاية : ٣٥

الـلهم كيف يظلم المجترؤن الذين يمنعون عباد الله من ذكره ويـنهون عن الدعاء بعد أن جوزه القراٰن والحديث مطلقا ولم يمنع من هذاالدعاء أصلا.

قل اٰللّٰهُ اَذِنَ لَكُمْ اَمْ عَلَى اللّٰهِ تَفْتَرُوْنَ (١)

ولاحول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم.

فتـجـلـى الأن كـالشمس المضيئة بحمد الله أن الدعاء الذى ذكـر فى السوال جائز ومندوب قطعا وحتما والنهى عنه باطل محض، لا أصل له.

والـحـمـد لـلـه هـادى الـقـلوب والصلاة والسلام على شفيع الـذنـوب واٰلـه وصـحـبـه عـديـمـى العيوب ماتناوب للشمس الطلوع والغروب اٰمين.



☆☆☆

(١) القرآن : السورة: ١٠ الأية: ٥٩

العيد الثانى

وبجود الحبيب حصول الأمانى

ألقوا النظر أولا على تلك الفتوى ليتبيّن حاصل سعى المستندين ومبلغ وهمهم حاشا. ليس فيها ببحث الجواز وعدمه أصلا ما سأل السائل ولا أجاب المجيب بعدم الجواز بل السوال كذا " ما قولهم رحمهم الله تعالىٰ فى أن النبى ﷺ وأصحابه الكرام وأتباعه العظام وأتباع تابعيه والأئمة الأربعة الفخام رضوان الله تعالىٰ عليهم أجمعين كانوا يدعون بعد صلاة العيدين أو بعد خطبة العيدين قياما أو قعودا رافعى أيديهم أم بغير رفع الأيادى؟ بينوا وأفتوا بسند الكتاب تؤجروا عند الله بحسن المآب والجواب هذا

هو المصوب: يعلم من رواية الأحاديث بهذاالقدر أن النبى ﷺ كان يخطب بعد أن فرغ عن صلاة العيد ثم يعاود، والدعاء بعد صلاة العيد أو بعد خطبتها ليس بثابت عنه وكذا ما رأيت الثبوت عن الصحابة الكرام والأتباع العظام. والله أعلم

حرره الراجى عفو ربه القوى أبو الحسنات محمد عبد الحى تجاوزالله عن ذنبه الجلى والخفى.

محمد عبد الحى

أبوالحسنات

أقول وبالله التوفيق وبه العروج على أوج التحقيق

مع صرف النظر عن أن هذه الفتوىٰ ما محل الإحتجاج بها؟ لا

تفيد الذين يمنعون الدعاء ولا تضرنا بل لا ذكر للجواز وعدمه فيها رأسا. كلام السائل والمجيب كلاهماورد فى ورود الدعاء وعدم وروده ثم لم يجزم المجيب بعدم ثبوت الدعاء عن الصحابة الكرام والأتباع العظام رضى الله تعالىٰ عنهم أيضا هو كتب عدم رؤيته لنفسه فقط، وأن العاقل يعلم بأن بين عدم الشئ و "لم أر" فرقا كفرق بين السماء والأرض، هذا قال: أكابرهم الحاذقون فى فن الحديث وقد ذكر الفقير (الإمام أحمدرضا) له أمثلة شتى عديدة فى رسالته صفائح اللجين فى كون التصافح بكفى اليدين ثم لم يبين المجيب فى الفتوىٰ إلا عدم رؤية لنفسه با لإختصاص لا أن الأئمة الكرام صرحوا بمثل ذٰلك فإنه لو كان كذٰلك نقل قول ذٰلك الإمام موضع "ما رأيت" ولا سيما إذا كان السائل عرض بجملة "بينوا وأفتوا بسندالكتاب" فعدم رؤية علماء الهند فى هذه الأيام كيف يكون دليلا للعدم؟ أما رأيتم أن الفقير غفر له المولىٰ القدير قد ذكر نصا صريحا له بالحديث الصحيح والأئمة التابعين قدست أسرارهم والحمد لله رب العٰلمين. ثم إن صرفتم الأنظار عن خصوص الجزئية التى لا يجب إلتزامها نقلا وعقلا بطريق، فيقدر المنصف الغير المتعسف طرقا عن رسول الله ﷺ أضاء الفقير بها ثبوة الدعاء ونوّرها الحمد لله والمنة ثم كان الإستفسار فى السوال عن أتباع التابعين والأئمة الأربعة ولكن المجيب لم يكتب فيه "بأنى ما رأيت" سواء كان لم ير الثبوت عنهم أو لم يجب عن الكلام الكامل (السوال الكامل)

وعلىٰ كل حال لا محل للنظر ولا استناد للمستند إلا بقدر أن

المجيب يثبت النفى عن النبى ﷺ:

ومن التقريب أن الخطبة ذكرت فى الأحاديث بعد الصلاة والمعاودة أو بعد الخطبة فقط. ولهذاالكلام محملان . الأوّل منهما أن لم يرد فى الأحاديث إلا أن النبى ﷺ يعاودالخطبة متصلا بالصلاة بلا فصل أو يعاود الخطبة متصلا لا يفصل بين الصلاة والخطبة بشئ. فأى وقت بقى للدعاء؟ حتى يلزم ادعاء ثبوت العدم على هذا التقدير، والثانى منهما أن فى الأحاديث ليس إلا ذكر الصلاة والخطبة والمعاودة، والدعاء ليس بمذكور فيها فيلزم إدعاء عدم الثبوت على هذاالتقدير، وهذا هو ظاهر من كلام المجيب بأنه قال "لم يثبت" لا أن عدم الفعل ثابت وإلى هذا ينظر لفظه "اسى قدر معلوم ہوتا ہے" (يعلم هذاالقدر) فإن كان له المقصود إثبات العدم منه فيقول: إن الأحاديث مصرحة بأن لم يكن الفصل بين الصلوة والخطبة والمعادة، فثبت منه عدم طلب الدعاء ومع ذلك يمكن المانعين أن يحملوا كلام المجيب على المحمل الأول ظنا لنفع أنفسهم ولهذا يفصل الفقير الكلام على كلا المحملين وبا لله التوفيق.

"على المحمل الأول يبطل هذاالكلام بنفسه بوجوه كثيرة"

أولا:ـ لم يرد أصلا فى حديث أن النبى ﷺ كان يخطب بعد تسليم الصلوة على الفور الحقيقى وينصرف من ساعته بدون فصل آن بعد الفراغ عن الخطبة.

زبدة الكلام وإن استدل من ورود الفاء للتعقيب فى الحديث فلن تدل الفاء على وصلة حقيقية تمنع الفصل من الدعاء بحرف أو حرفين.

قال: فى شرح صحيح مسلم الفاء للترتيب على سبيل التعقيب من غير مهلة وتراخ يعد فى العرف مهلة وصح تراخيا .(١)

يا هذا ! التدقيقات ليست بضيقة فلسفية بل هى محاورات صافية نقية عرفية وإن وعد زيد أنا أتى بعد أداء الصلاة فلن يخلف الوعد ولا يبطل الفور دعاؤه القليل بحرفين بعد الصلاة لا عرفا ولا شرعا، أنتم سمعتم فى مسئلة تلاوة اية السجدة فى الصلاة أن تلاوة ايتين بعد اية السجدة بالإتفاق ثلث ايات على الإختلاف لا تقطع الفور ولا تزيله.

ثانيا: ـ أن الدعاء تابع والتوابع لاتكون فاصلة لعلكم سمعتم أن ضم السورة من واجبات الصلوة مع أن التأمين لا يفصل، لأنه تابع لسورة الفاتحة.

(**٣٩**) قال النبى صلى الله عليه وسلم: فى التسبيحات التى هى مأثورة عن فاطمة الزهراء صلوات الله وسلامه على أبيها الكريم وعليها معقبات لا يخيب قائلهن. (٢) رواه أحمد ومسلم والترمذى والنسائى عن كعب بن عجرة رضى الله تعالىٰ عنه و مع ذلك يقول العلماء: إن قرأها أحد بعد السنن البعدية فلايقع الفرق فى التعقيب لأن السنن تابعة للفرائض.

فى الدر المختار يكره تأخير السنة إلا بقدر اللهم أنت السلام الخ (٣)

فى الرد المحتار لماروا ه مسلم والترمذى عن عائشة رضى

(١) فواتح الرحموت طبعة ايران ١/ ٢٣٤

(٢) سنن النسائى طبعة كراتشى ١/ ١٩٨

(٣) در مختار طبعة ديلهى ١/ ٧٩

الله تعالىٰ عنها قالت: كان رسول الله ﷺ لا يقعد إلا بمقدار مايقول "اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذاالجلال و الإكرام وأما ما ورد من الأحاديث فى الأذكار عقيب الصلاة فلا دلالة فيه على الإتيان بها بل يحمل على الإتيان بها بعدها لأن السنة من لواحق الفريضة وتوابعها ومكملاتها فلم تكن أجنبية عنها وما يفعل بعدها يطلق عليه أنه عقيب الفريضة.(١)

ثالثا:ـ سلمنا أن مفاد الفاء إتصال حقيقى ومع هذا ليتنبه تنبها كاملا أن رسول الله ﷺ قد صلى صلوة العيد تسع سنوات فيمكن حمل الأحاديث العديدة على وقائع مختلفة فإن دل حديث على وقوع الإتصال بين صلاة وخطبة واخر بين خطبة وإنصراف لا يفيد أصلا فإن الدعاء مرة بعد الخطبة لا يثبت به عدم تكرار الدعاء بعد الصلاة فلو كان كذٰلك يكون بعدا نهائيا عن المقصود كما لا يخفى.

رابعا:ـ سلمنا أن لو صرح الإتصالان كلاهما فى حديث لم يرد حديث أصلا بلفظ الدوام ومن ادعى فعليه البيان وإن ورد صلى فخطب فعاد فى موضع أو موضعين فهو بيان وقعة الحال ولا عموم لوقائع الحال كمانصوا عليه ونحن لا نقول الوجوب واللزوم بأن الترك مرة ينافى لنا و إن فرضنا لفظ كان يصلى فيخطب فيعود أيضا يكون محلا للنزاع كونه دليلا على التكرار لا دوامه.

وقد كتب المجيب نفسه فى الرسالة غاية المقال ناقلا كلام الحافظ أبى ذرعة العراقى أن فى الصحيحين وغيرهما عن سعيد بن

(١) رد المحتار طبع فى مصطفىٰ البابى مصر ١٩١/١

يـزيد قال: سألت أنس بن مالك كان رسول الله ﷺ يصلى فى نعليه فقال: نعم وظاهره إن هذا كان شأنه وعادته المستمرة دائما الخ (١)

ما ذكره من دلالة حديث أنس على كون العادة النبوية مستمرة بالصلاة فى النعال منظور فيه لعدم وجود ما يدل عليه فيه ولعله استخرجه من لفظ "كان" وهو إستخراج ضعيف لمانص عليه الإمام النووى فى كتاب صلوة الليل من شرح صحيح مسلم من أن لفظ "كان" لا يدل على الإستمرار والدوام فى عرفهم أصلا. (٢)

تحقيقات هذه المسئلة كلها موجودة فى رسالة الفقير (الشيخ الإمام أحمد رضا قدس سره)

التاج المكلل فى إنارة مدلول كان يفعل

خامسا: - إن هذا المذكور كان كلاما فوقانيا و إن نظرتم فى الأحاديث فهى تبين أشياء أخر.

وردت روايات كثيرة بلفظ "ثم" فى الصحاح الستة وغيرها لا سيّما فى الصحيحين وإن لفظ "ثم" يقتضى الفاصلة والمهلة فادّعاء أن لم يأت فى الأحاديث إلا حرف الإتصال فهذا خطأ محض بل إن وقعت حرف الإتصال فى موضع أو موضعين، فوردت كلمة الإنفصال فى ثمانية أو عشرة مواضع.

وإليكم تلك الأحاديث.

(٤٠) حديث: . فى الصحيحين عن عبد الله بن عباس رضى الله تعالىٰ عنهما واللفظ لمسلم قال: شهدت صلاة الفطر مع نبى الله

(١) رساله غاية المقال (٢) رساله غاية المقال

صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان رضى الله تعالىٰ عنهم فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب .(١)

(٤١) حديث: . فى صحيح البخارى عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالىٰ عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى الأضحى والفطر ثم يخطب بعد الصلوة .(٢)

(٤٢) حديث: . أخرج البخارى فى صحيحه فى باب إستقبال الإمام الناس فى خطبة العيد عن البراء بن عازب رضى الله تعالىٰ عنه خرج النبى صلى الله عليه وسلم يوم أضحى فصلى العيد ركعتين ثم أقبل علينا بوجهه وقال الحديث .(٣)

(٤٣) حديث: وفيه عن أنس بن مالك رضى الله تعالىٰ عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى يوم النحر ثم خطب .(٤)

(٤٤) حديث : . وفيه عن جندب بن عبد الله بجلى رضى الله تعالىٰ عنه صلى النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر ثم خطب ثم ذبح .

(٤٥) حديث: . أخرج الإمام أبوعيسى الترمذى فى جامعه تحسينا وتصحيحا عن عبد الله بن عمر رضى الله تعالىٰ عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر يصلون فى العيدين قبل الخطبة ثم يخطبون .(٥)

(٤٦) حديث: . فى السنن للنسائى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالىٰ عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج يوم العيد فيصلى

---

(١) صحيح مسلم طبعة كراتشى ١/٢٨٩ (٢) صحيح البخارى طبعة كراتشى ١/١٣١

(٣) صحيح البخارى طبعة كراتشى ١/١٣٧ (٤) جامع الترمذى طبعة ديلهى ١/٧٠

(٥) سنن نسائى طبعة كراتشى ١/٢٣٤

ركعتين ثم يخطب.

هذه الأحاديث السبعة تبين أن رسول الله ﷺ وأبا بكر الصديق وعمر الفاروق وعثمان الغنى كانويشرعون فى الخطبة بعد برهة من التسليم .

(٤٧) حديث:. فى الصحيحين عن أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالىٰ عنه واللفظ للبخارى كان النبى ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحىٰ إلى المصلى فأول شئ يبدؤ به الصلاة ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس والناس جلوس على صفوفهم فيعظهم ويوصيهم فإن كان يريد أن يقطع بعثا قطعه أو يأمر بشئ أمر به ثم ينصرف.(١)

هذا الحديث يدل على الفصل بين الخطبة والمعاودة.

(٤٨) حديث:. أخرج البخارى ومسلم والدارمى وأبوداؤد والنسائى وابن ماجة عن حبر الأمة رضى الله تعالىٰ عنه قال: خرجت مع النبى ﷺ يوم فطر أو أضحى فصلى ثم خطب ثم أتى النساء فوعظهن وذكرهن وأمرهن بالصدقة.(٢) هذا الحديث يعرب عن الفصل فى كلا الموضعين، سبحن الله! ثم كيف يمكن من ادعاء إتصال كان بين الصلاة والخطبة وبين الخطبة والمعاودة وكان الدليل على عدم الدعاء فإن قلت: إن "ثم" قد يأتى فى حالة عدم المهلة مجازا كما قال الشاعر

كهزا لردينى تحت العجاج جرى فى الأنابيب ثم اضطراب(٣)

(١) صحيح البخارى طبعة كراتشى ١٣١/١
(٢) صحيح البخارى طبعة كراتشى١٣٣/١
(٣) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك طبعة بيروت ٤٣/٣

أقول:۔ أنت مستدل ولا يكفى له الاحتمال فقط ولا سيما إذا كان الإحتمال خلاف الأصل كما لا يخفى على ذى عقل . مع هذا أن الفاء تجئ غير مرة لمجرد الترتيب بدون معنى الاتصال والتعقيب.

قال الإمام جلال الدين السيوطى: فى الإتقان بالنسبة إلى الفاء قد تجئ لمجرد الترتيب نحو "فَرَاغَ إِلَىٰ أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجلٍ سَمِينٍ ٥ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ فَأَقْبَلَتْ إِمْرَأَتُه فِيْ صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا "٥ فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا٥ فَالتَّالِيَاتِ

بل فى مسلم الثبوت "الفاء للترتيب على سبيل التعقيب ولو فى الذكر" فهل حمل فاء واحدة على مجرد الترتيب أو على الترتيب فى الذكر أولى مجازاً أم حمل عشرة "ثم" على المجاز أولى؟

سادسا:۔ وإن أخذتم عدم الفصل على سلب العموم فلايضرنا ولايفيدكم فإن سلب الجزئى لا يكون خلافا لنا لأ ننا لا نحتاج إلى الإيجاب الكلى وإن أخذتم عموم السلب فثبت وبان بطلانه فى كلا الموضعين.

وتنص الأحاديث الصحيحة على أن الفصل وقع بين الخطبة والصلاة فى كلا الموضعين جزما.

(**٤٩**) حديث أخرجه[1] أبوداؤد والنسائى وابن ماجة عن عبد

---

(١) أقول هذاحديث صحيح رواه أبوداؤد عن محمد بن الصباح البزار صدوق والنسائى عن محمد بن يحيى بن أيوب ثقة وابن ماجة عن هدية بن عبد الوهاب صدوق وعمربن الرافع البجلى ثقة ثبت كلهم قالوا ثنا الفضل بن موسى ثقة ثبت، ثنا ابن جريح عن عطاء وهما ماهما عن عبدالله بن السائب رضى الله تعالىٰ عنهما له ولأبيه صحبته فتصويب د،س، وابن معين إرساله غير صائر عندنا بعد ثقة الرجال فالحديث صحيح على أصولنا ١٢ منه

الله بن السائب رضى الله تعالىٰ عنهما و اللفظ لابن ماجة قال: حضرت العيد مع رسول الله ﷺ فصلى بنا العيد ثم قال قد قضينا الصلاة فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس و من أحب أن يذهب فليذهب.(١)

و إن صرفتم الأنظار عن لِفظ "ثم" فكان هذاالكلام فاصلا بين الصلاة و الخطبة فبطل كون الإتصال دائما و قد ثبتت فواصل كثيرة بين الخطبة و المعاودة من الحديث التاسع الذى مر آنفا و رواية منه عند البخارى و مسلم و أبى داؤد و النسائى كذا "صلى (يعنى النبى ﷺ) ثم خطب ثم أتى النساء و معه بلال فوعظهن و ذكرهن و أمرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين بأيديهن يقذفنه فى ثوب بلال ثم انطلق هو وبلال إلى بيته (٢) ألا انظروا إلى أن النبى ﷺ عاود بعد مدة الخطبة المديدة وما وعظ النساء و ذكرهن ليس بجزء الخطبة بل غيرها وسواها. تماماً

(٥٠) رواية الصحيحين التى رواها جابر بن عبد الله واضحة ثم خطب الناس بعد فلما فرغ نبى الله ﷺ نزل فأتى النساء فذكرهن(٣) الحديث.

وقد قال العلامة الزرقانى: فى شرح المواهب بعد أن نقل الحديث "هذه الرواية مصرحة بأن ذٰلک كان بعد الخطبة".(٤)

(١) السنن لابن ماجه باب ماجاء فى صلوة العيدين طبعة كراتشى ص ٩٣

(٢) صحيح البخارى كتاب العيدين باب العلم بالمصلى طبعة كراتشى ١٣٣/١

(٣) صحيح مسلم كتاب العيدين طبعة كراتشى ٢٨٩/١

(٤) شرح الزرقانى على المواهب اللدنية فرع سادس طبعة بيروت ٢٩/٨

وقال الإمام النووى: فى المنهاج إنما نزل إليهن بعد فراغ خطبة العيد(١) فتجلى بحمد الله تعالىٰ كالشمس فى نصف النهار من هذا البيان أن إثبات عدم الدعاء طمع ناقص محضا وهذا الكلام باطل على هذا المحمل بلاريب ولاشك أنه غير معقول والحمد لله ولى الإنعام.

توجهوا الآن إلى المحمل الثانى وحاصله إنما ذكرت الصلاة والخطبة فى الأحاديث فقط وماذكر دعاء النبى ﷺ بعدهما أصلا

أقول:۔ وهذا لايفيد المانعين من الدعاء بأى وجه أصلا.

إن السائل كان سأل عن كيفية صدور هذا الفعل الخاص (أى الدعاء) بخصوصية الخاصة عن النبى ﷺ صلى الله تعالىٰ عليه وسلم هل كان يدعو قائما أو قاعدا، رافعا يديه أو بغيره ؟

فأجاب عنه أنى ما رأيت جزئية لهذا الفعل الخاص عن النبى ﷺ فظن المانعون أن هذه فتوى بعدم جواز الدعاء بعدالعيد وهذه جهالة عظيمة.

أولا: مرفى العيد الأول أن حديث أم المؤمنين الصديقة رضى الله تعالىٰ عنها يدل على أن هذاالدعاء بعمومه ثابت بفعل النبى ﷺ .

ثانيا:۔ لو لم يكن ثبوت الدعاء فعليا للنبى ﷺ فلا يخلو قوله ﷺ عن الإفادة بل قوله أتم وأعلى من فعله ﷺ من وجه.

ثم اذكروا الآن ما فى العيد الأول من البيان ويدل حدث ابن عباس رضى الله تعالىٰ عنهما على أن الله تعالىٰ ليطلب من عباده

(١) منهاج للنووى شرح مسلم مع مسلم كتاب صلوٰة العيدين طبعة كراتشى ١/٢٨٩

الدعاء بعد صلوة العيد، فلا إحتياج إلى دليل اٰخر بعد ذٰلك .

☆ و إن قلتم إن ذلك الحديث ضعيف أقول: إن الحديث الضعيف مقبول فى فضائل الأعمال بالإجماع و كاف فى إثبات الاستحباب كما نص عليه العلماء الفحول وفى الجزء الثانى من فتاوى المجيب عينه أن الحديث الضعيف كاف فى إثبات الاستحباب كما كتب ابن الهمام فى كتاب الجنائز من فتح القدير "والاستحباب يثبت بالضعيف غير الموضوع" انتهىٰ.(١)

ثالثا: لما علم من الشرع المطهر أن الحكم المطلق جواز واستحباب فلا احتياج إلى دليل قولى أو فعلى لكل فرد من الأفراد على حدة.

فإن الحكم المطلق يجرى ويسرى فى جميع خصوصياته بإجماع العقل والنقل وإطباقهما ولا معنى إطلاق الحكم؟ إلا أن ورد الحكم حيث وجدت الماهية الكلية أو الفرد المطلق المنتشر ويستحيل وجود الفردية بلاخصوصية ويتساوق الوجود العينى والتعين فما يعقل من الخصوصيات والتشخصات يدخل كلها فى ذلك الحكم المطلق بدون ريب إلى أن يثبت استثناء فرد خاص من الأفراد بالشرع المطهر .

قد قدم ختام المحققين، إمام المدققين، حجة الله فى الأرضين سيدنا الوالد قدس سره الماجد تحقيقا أنيقا مبينا لهذه القاعدة الجليلة فى كتابه المستطاب" أصول الرشاد لقمع مبانى الفساد" ومن شاء فليشترف بمطالعته .

ويكفى ههنا ما ذكره إمام الوهابيين الثانى ومعلمهم الأول إسمعيل

(١) مجموعه فتاوىٰ محمد عبد الحى باب كتاب الصلوٰة طبعة لاهور ١/ ٤٨

الدهلوی فی رسالة البدعة "وفی باب المناظرة وفی تحقیق الحکم الخاص، الشخص الذی یدعی بأن الحکم المطلق یجری فی صورة خاصة و فی مبحث خاص فهو الذی متمسک بأصل وإنه لا یحتاج إلی دلیل فی إثبات دعواه بل دلیله ذلک الحکم المطلق فحسب".

رابعا: قد روینا الدلیل علی إثبات هذا الدعاء عن الأئمة التابعین رضی الله تعالیٰ عنهم فی الابتداء.

ثم کیف یتخذ المانعون دلیل المنع عدم الثبوت عن النبی ﷺ هل عندهم تشریع الأحکام یبقی إلی التابعین فقط ثم ینقطع ولا یشمل من بعدهم؟ ثم کیف یضرنا عدم کون الدلیل فی القرن الأول وکیف ینافی لنا.

خامسا:ـ کل عاقل یعلم أنما قابل الجزم والتصدیق فی إدعاء عدم الثبوت هو عدم وجدان القائل ولا یستلزم عدم وجدان عدم الوجود ولا سیما فی أبناء العهد الحاضر.

والأمر واضح والعدو فاضح وقدمرت الإشارة إلیه وتعود إنشاء الله.

وقد کتبنا شیئا من بیانه فی رسالتنا "صفائح اللجین" وغیرها ههنا یکفی أن أذکر بأن المجیب کتب فی کتابه "السعی المشکور فی رد المذهب المأثور" لا یلزم من نفی رویة شیٔ نفی وجوده، وله نظائر کثیرة لیست بقلیلة ومنها حدیث عائشة رضی الله تعالیٰ عنها الذی رواه البخاری فی صحیحه وغیره، ما رأیت رسول الله ﷺ یسبح سبحة الضحیٰ وإنی لأسبحها انتهی (١) مع أن نفی الوجود

(١) رسالہ بدعت للسولوی إسمعیل الدهلوی

لايلزم منه وقد ثبت بأحاديث متكاثرة تأدية صلاة الضحى ولذا كتب الإمام جلال الدين السيوطى رحمه الله فى رسالته "صلاة الضحى" إذا لم يستلزم عدم ثبوت شئ عدم الثبوت الواقعى عند أم المؤمنين الصديقة رضى الله تعالىٰ عنها، ففى أى عدد أنا وأنت، وزيد وعمرو؟

سادسا: ـ وإن سلّمنا عدم الثبوت فلاحاصل إلا أنه لم ينقل ثم عدم النقل ليس بنقل العدم عند العقلاء أى إن لم ينقل فعل عن النبى ﷺ بخصوصه لايلزم منه أنه صلى الله تعالىٰ عليه وسلم لم يفعله قال الإمام المحقق على الإطلاق فى فتح القدير" عدم النقل لاينفى الوجود "(١) وقدنقل المجيب نفسه فى كتابه "السعى المشكور عن تنزيهه الشريعة" عن الإمام بن عراق عدم الثبوت لايلزم منه إثبات العدم.(٢)

سابعا: ـ يدرى خادم الحديث أن رواة الحديث ربما يتركون أمورا مشهورة معروفة ولا يكون تركهم إياها دليل العدم يمكن ههنا أيضا أنهم لم يحسبوا حاجة الذكر إكتفاء بالشهرة، تدرى تلك الشهرة من الحديث الصحيح الذى رويناه فى صدر الكلام أن الدعاء إذا كان رائجا بين التابيعن العظام بعد صلاة العيدين، فلم يخف أنهم أخذوا هذه الطريقة الأنيقة عن الصحابة الكرام والصحابة العظام عن سيد الأنام عليه وعليهم الصلاة والسلام .

والمانعون أنفسهم يقرؤون الدعاء والصلوة فى قعدة أخيرة لصلوة العيدين ويجوزونهما ويعدونهما ندبا، عليهم أن يأتوا بنقل

(١) فتح القدير كتاب الطهارة طبعة سكهر ١/ ٢٠

(٢) كتاب السعى المشكور فى رد المذهب المشهور لعبد الحى

الخاص عن النبى ﷺ أو يعترفوا لأنفسهم بأنهم مبتدعون.

و إن يتمسكوا بالقياس على الفرائض أو الإطلاقات فلم لا تقبل هذه الطرق لثبوت الدعاء ههنا؟ والله الموفق.

ثامنا:ـ و إن كان هذا نقل العدم لكنه ليس بنقل المنع قال الله تعالىٰ ما اٰتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا(١) ولم يقل ما فعل الرسول فخذوه ومالم يفعل فانتهوا إن هذين الأصلين منقوضان شرعا.

قال عم إمام الوهابية نسبا و أبوه علما وجده مشربا الشيخ عبد العزيز الدهلوى فى تحفة الإثنى عشرية، عدم الفعل شئ ومنعه شئ آخر.

تاسعا:ـ وإن استلزم مجرد عدم النقل أو عدم الفعل ممانعة فما يجاب عما أوجد وأحدث الشيخ ولى الله الآفندى ووالده الشيخ عبد الرحيم الآفندى و ابنه الشيخ عبد العزيز الآفندى وإمام الطائفة الوهابية إسماعيل وشيخه سيد أحمد وشيخ السلسلة الشيخ المجدد الآفندى وأكابر سلسلة مرزا مظهر الآفندى والقاضى ثناء الله الآفندى وغيرهم مئات طرق وآداب للأذكار والأشغال والأوراد وغيرها وصرحوا كونها محدثة ومخترعة ثم عدها سببا للقرب إلى الله والرضاء لله يقرؤون أنفسهم ومازالوا يلقنونها الناس ويهديهم إليها. كتب الشاه ولى الله فى القول الجميل لم يثبت تعين الآداب ولا تلك الأشغال.(٢)

---

(١) القران السورة :٥٧ الأية : ٢٣

(٢) القول الجميل مع شفاء العليل فصل ١١ طبعة كراتشى ص١٧٣

قال مرزا جان جانان الآفندى: فى كتابه الحادى عشر، الذكر بالجهر بكيفياته المخصوصة والمراقبة بآدابها المعمولة الذان ذاعا وشاعا فى القرون المتأخرة ليسا بمأخوذين عن كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ بل أخذهما المشايخ عن المبدأ الفياض بطريق الإلهام والإعلام والشرع عنهما ساكت، وهما داخلان فى الإباحة والفائدة فيهما متحققة ولاحاجة إلىٰ إنكارهما .

وقد فصل الفقير شيئا فى رسالته "أنهار الأنوار من يم صلوة الأسرار" وبالله التوفيق .

عاشرا: ـ أتركوهم أجمعين بل نفس العالم الذى فتواه مبلغ الإستناد ومنتهى الإستمداد فى هذه المسئلة عندكم أى المولوى عبدالحى اللكنوى المرحوم بل طالعوا تصريحات فتاواه الجليلة وتنصيصاتها القوية أن أصولها وفروعها كيف تقلع وتقمع أصولكم وفروعكم. ثم تشبثكم بذيله فى هذه المسئلة ليس إلا كمقابلة سراج العاقل ريح الجهل الصر ومحاربة مع العقل وعدم التفريق والتمييز بين النافع والضار.

أنا أنقل ههنا عباراته (المولوى عبد الحى اللكنوى) التى تقطع هذه المغالطة العامة الورود للوهابيين (أين ظنهم عدم الورودة فى القرون الثلاثة والحدوث والخصوص دليلا للمنع)

وإنما هى من مجموعة فتاواه لا من رسائله الأُخرى ليتبين الأمر ويتجلى على كل واحد.

ع   من الذى وقع فى شبكة الحب فى دياجير الليل

ثـم لا أقصد إستيعابها أيضا بل ألقى إليكم عبارات عديدة منها بـعـضهـا يـفـيـد الأصـول ويـطـابق الضوابط وفى بعضها فروع تخالف وتقطع الأصول والله المستعان على كل جهول.

(الأصول) **عبارة أولى:**- ينقل المولوى عبدالحى اللكنوى إستنادا عن حواشى المشكوة للعلامة السيد الشريف فى الجزء الأول من مجموعة فتاواه على صفحة ٥٦، إنه قال: فى شرح حديث " من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد

المعنى أن من أحدث فى الإسلام رأيا لم يكن له من الكتاب والسنة سند ظاهر أو خفى ملفوظ أو مستنبط فهو مردود عليه إنتهى ".(١)

فتبين كالشمس فى رابعة النهار أن الورود من القرون الثلثة ليس بلازم بالإختصاص بل يكفى الدخول فى إطلاق الإباحة وعمومها كما هو مذهب أهل الحق .

عبارة ثانية:- ونقل فيه على صفحة ٥٧ عن فتح المبين شرح الأربعين للإمام ابن حجر المراد من قوله ﷺ "من أحدث فى أمرنا هذا ما ليس منه ما ينافيه أو لا يشهد له قواعد الشرع والأدلة العامة " إنتهى.(٢)

عبارة ثالثة:- ويكتب على الصفحة المذكورة أن لا تحسبن أن الإستحسان الشرعى صفة المأمور به الذى ورد به الأمر صريحا فى أصل من الأصول الأربعة بل الإستحسان صفة لكل ما أمر به سواء ورد به الأمر صريحا أو وجد سنده فى قواعد كلية شرعية.

(١) مجموعه فتاوىٰ كتاب الحظر والإباحة طبعة لكناؤ ٨/٢

(٢) مجموعه فتاوىٰ كتاب الحظر والإباحة طبعة لكناؤ ٩/٢

عبارة رابعة :- وكتب على صفحة ٥٨

أن كل محدث لا يوجد وجوده بهيئته فى زمن من الأزمنة الثلثة ولكن يوجد سنده فى أصل من الأصول الأربعة يستحسن أيضا ألا ترون بناء المدارس.

عبارة خامسة:- وكتب علىٰ صفحة ٥٣١،

توجد الأمثال الكثيرة والنظائر الوافرة لما لم تكن موجودة فى الأزمنة السابقة فى كتب الفقه ولكن حكم بجوازها لأغراض صالحة ومقاصد حسنة .(١)

(الفروع) **عبارة سادسة:-** وكتب على صفحة ٦٢،

لو سلمت أن ذكر مولدالنبى ﷺ بهيئته الرائجة فى العصر الراهن لم يكن موجودا فى الأزمنة الثلثة ولم ينقل حكمه عن المجتهدين ولكن تقررت هذه القاعدة "كل فرد من أفراد نشر العلم فهو مندوب فى الشرع" وذكرأن مولد النبى ﷺ أيضا داخل فيها فلا بد من الحكم بندبه .(٢)

عبارة سابعة:- وكتب على صفحة ٢٩٨،

ما رأيت إلى الأن دليلا على تأدية النبى ﷺ ركعتى النفل بعد ركعتى سنة الظهر والمغرب والعشاء ولكن من أداهما بنية القربة والأجر بدون إعتقاد سنيتهما يؤجر ويثاب لأنه ورد فى الحديث الصلوة خير موضوع فمن شاء فليقل و من شاء فليكثر.(٣)

(١) مجموعه فتاوىٰ كتاب المساجد طبعة لكناؤ ١/١١٣

(٢) مجموعه فتاوىٰ كتاب المساجد طبعة لكناؤ ١/١٢

(٣)مجموعه فتاوى كتاب الصلوة طبعة لكناؤ ١/١٥٣

أقول:۔ كان السائل سأل عن أن أصله ثابت بالسنة والإجماع والقياس أم لا؟ ولقد رأى الفقير لبعض منها ثبوتا خاصّاً بالأحاديث ولكن الكلام فى رد مزاعم الوهابية وهو حاصل.

عبارة ثامنة:۔ وحرر فيه على صفحة ٢٩٤،

إلقاء خطبة "الوداع" أو "الفراق" فى أواخر رمضان وأداء كلمات الحسرة والوداع أمر مباح فى نفس ذاته بل لو كانت هذه الكلمات تعاون صاحبها كبواعث الندامة والتوبة يرجى الأجر فى الأخرة، ولكن دليل هذه الطريقة ليس بموجود فى القرون الثلثة الخ (١)

عبارة تاسعة:۔ فى الجزء الثانى من فتاواه على صفحة ١٧٠

من قال: إن الوجودية والشهودية من المبتدعين لا يصلح قوله بالإعتبار ولم يصدر قوله إلا بعدم المعرفة بأحوال الأولياء وبجهله معنى التوحيد الوجودى والشهودى والشاعرى فإن تذميمها بعد جعلها فرقتين قابل للملامة والله تعالىٰ أعلم .(٢)

عبارة عاشرة:۔ سطر فيه على ص ٤٢١

إن الإشتغال بالبرزخ على ما كتب الصوفية الصافية ليس بشرك ولا ضلالة نعم الإفراط والتفريط فيه ينجران إلى الضلالة ويوجد نصه فى مواضع كثيرة فى مكتوب المجددللألف الثانى والله أعلم.(٣)

---

(١) مجموعه فتاوىٰ كتاب الحظر والاباحة طبعة لكناؤ ٢/٢٥،٢٤

(٢) مجموعه فتاوىٰ كتاب الحظر والاباحة طبعة لكناؤ ٢/٥٨

(٣) مجموعه فتاوىٰ

سبحن الله، فالعالم الذى صار مشركا أو مجوز الشرك صراحة على مذهبكم الباطل فكيف يجوز الاعتماد به و الاستناد من فتواه فى أى مذهب و دين و ديانة.

عبارة حادية عشر: فى الجزء الثالث من مجموعة فتاواه على صفحة ٥٨،

السوال:۔ هل يستحسن تلاوة حفاظ القراٰن سورة الإخلاص ثلاث مرات فى التراويح وقت إختتام القراٰن أم لا؟

الجواب مستحسن (١)

عبارة ثانية عشر: على صفحة ١٢٥،

لابأس بوضع اليد على الرأس أو الصدر عند نطق لفظ "السلام" ظاهرا.(٢)

عبارة ثالثة عشر:۔ على صفحة ١٢٧،

السوال:. كتابة " بسم اللهِ" على جبهة الميت صواب أم لا؟
الجواب "صواب ".(٣)

عبارة رابعة عشر:۔ على صفحة ١٣٣،

كتب ناقلا عدم كون القيام بالقصد منقولا عن القرون الثلثة وعدم قيام الصحابة الكرام للنبى ﷺ فى بعض الأحوال فى الجواب عن القيام حين ذكر مولد النبى ﷺ لكن علماء الحرمين الشريفين زادهما الله شرفا و كرامة يقومون له كما يحرر الإمام البرزنجى رحمه

(١) مجموعه فتاوىٰ باب التراويح طبعة لكناؤ ٥٧/٣
(٢) مجموعه فتاوىٰ باب التراويح طبعة لكناؤ ١٢١/٣
(٣) باب ما يتعلق بالموتى طبعة لكناؤ ١٢٣/٣

الـلـه تـعـالـىٰ فـى رسـالة الـمولـد "قد استحسن القيام عند ذكر مولده الشـريف أئـمة ذووا رواية وروٰية فـطـوبى لمن كان تعظيمه ﷺ غاية مرامه ومرماه انتهى .(١)

ولـقد حرر المجيب اللكنوى نفسه حضوره وشهادته مجالس الحرمين الطيبين المتباركة وكتبها مجالس مقدسة مباركة ميمونة.

وقـد كتب المجيب المذكور فى ذٰلك الجزء من فتاواه على صفحة ٥٢،

إن الناس يتلون سورة والضحىٰ إلى اٰخرها فى مجالس المولد الشـريف ولكن يكبرون بعد إختتام كل سورة وشهد الراقم (المولوى عبد الحـى) تـلـك الـمـحـافـل الـمتبركة وشاهد هذا الأمر فى مكة المكرمة والمدينة المنورة وجدة أيضاً.(٢)

عبارة خامسة عشر:ـ الـعـجـب أن الـمجيب سطر فيه على صفحة ١٢٠،

السوال :ـ هـل يستـخـدم رجـل قـماش لواء السيد السالار مسعود الغازى رضى الله تعالىٰ عنه لنفسه أم يتصدق؟

الجواب:ـ لا يليق إستعمال ذٰلك القماش المذكور لنفسه عـلـى وجه يوجب البزازة فى الظاهر بل أولىٰ فيه أن يعطى المساكين والفقراء (٣)

عـلـى الـمانعين أن يخبروا شيئا عن وجه لفظ "أولى آنست"

---

(١) باب القيام ميلاد شريف طبعة لكناؤ ١٣٠/٣

(٢) باب القرأة فى الصلاة طبعة لكناؤ ٥٢/٣

(٣) مجموعه فتاوىٰ باب ما يحل استعماله ومالا يحل طبعة لكناؤ ١١٦/٣

ويطابقوه على أصولهم ولاحول ولا قوة إلا بالله . وتوجد أمثال هذاالكلام في رسائل المجيب المولوى عبد الحى اللكنوى كثيرة جدا. وفيما ذكرنا كفاية والله سبحانه ولى الهداية بحمد الله قد بلغ الجواب إلى أقصاه وتحقيق الحق إلى ذُروته العليا ولم يبق الأن إلا إبانة أولى بجهد المانعين أى اشتغال العوام عن الدعاء بعد الصلوات المفروضة. لو شمرت نفسى لنقل الأحاديث أملى رسالة مستقلة كاملة في هذا الباب. ولكن أنقل الفتوى الواحدة للمولوى عبدالحى اللكنوى بالتلخيص حسب ما تقضيه الضرورة، التى عليها خاتم الإمام الأعظم للغير المقلدين فى العصر الحاضر نذير حسين الدهلوى أيضا.

فى الجزء الثانى من مجموعة فتاواه على صفحة ٤٧٧

ماذا يقول علماء الإسلام فى المسئلة التالية أن رفع اليدين فى الدعاء بعد الصلاة كما هو معمول أئمة هذه المناطق وإن يكتبه الفقهاء مستحسنا والأحاديث أيضا وردت فى مطلق رفع اليدين فى الدعاء هل ورد حديث فى هذه الصورة المخصوصة؟ أم لا؟ بينوا تؤجروا.

هوالمصوب:- نعم قد ورد حديث فيها أيضا كما كتب الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السنى فى كتابه "عمل اليوم والليلة" حدثنى أحمد بن الحسن حدثنا أبو اسحٰق يعقوب بن خالد بن يزيد البالسى حدثنا عبد العزيز بن عبد الرحمن القرشى عن خصيف عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال: ما من عبد بسط كفيه فى دبر

كل صلوة ثم يقول: اللهم إلهى وإله إبراهيم وإسحق ويعقوب وإله جبرئيل وميكائيل وإسرافيل أسألك أن تستجيب دعوتى فإنى مضطر وتعصمنى فى دينى فإنى مبتلى وتنالنى برحمتك فإنى مذنب وتنفى عن الفقر فإنى متمسكن إلا كان حقا على الله عزوجل أن لا يرد يديه خائبتين والله أعلم .(١)   محمد عبدالحى أبوالحسنات

الجواب صحيح:ـ ويؤيده مارواه أبوبكربن أبى شيبة فى المصنف عن الأسود العامرى عن أبيه قال صليت مع رسول الله ﷺ الفجر فلما سلم إنصرف ورفع يديه ودعا الحديث فثبت بعد الصلاة المفروضة رفع اليدين فى الدعاء عن سيد الأنبياء وأسوة الأتقياء ﷺ كما لا يخفى على العلماء الأذكياء . سيد محمد نذير حسين

لطيفة:ـ لقد نقل الفقير غفر له مولائى القدير (أحمد رضا القادرى رحمه الله) خمسة عشر نصا للمجيب المولوى عبدالحى اللكنوى ردّا على زعم الوهابية الفاسد وإبطالا لفكرهم المضل "الذى لم ينقل بشئ من الخصوصية عن القرون الثلثة هو ممنوع".

ومن العجائب أن الفتوى التى استندوا بها ناهية لإبطال زعمهم فإن المجيب له عادة مستمرة أنه يكتب فى صدر الجواب هوالمصوب وقد كتب هذااللفظ فى إبتداء تلك الفتوى أيضا كما سمعت نصه لأن يجب على المخالفين أن يقيموا الدليل على أن رسول الله ﷺ أو أصحابه الكرام وأتباعه العظام عليهم الرضوان

(١) مجموعه فتاوى كتاب الصلاة رفع اليدين فى الدعاء بعد الصلوٰة الخمس طبعة لكناؤ ١/ ٢٤٨

قالوا لله "المصوب" مرة فی حال أن أسماء الله تعالیٰ توقيفية بالاختصاص . و إذ قد بلغنا إلى ذكر التوقيف وقف القلم و كان ذٰلك ليلة بقيت من أوسط عشرات شعبان المعظم سنة ألف وثلثمائة وسبع من الهجرة (١٣٠٧ﻫ) لسيد العالم صلى الله تعالیٰ عليه وسلم والحمد لله على ما ألهم والصلاة والسلام على المولى الأعظم وآله وصحبه سادات الأمم والله سبحٰنه وتعالیٰ أعلم وعلمه جل مجده أتم وأحكم.



